جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية **المرجع: .....**

قسم :القانون العام

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

النظام القانوني لعقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الالكترونية في قانون العقوبات الجزائري

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة حقوق **التخصص: قانون دولي عام**

من إعداد الطالبة :
بلهواري خديجة

تحت إشراف الأستاذ :
فرقاق

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ: حيدرة.....رئيسا
الأستاذ: فرقاق..... مشرفا مقررا
الأستاذ: محمد كريم.....مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

نوقشت يوم: 2025/07/03

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

كلية الحقوق و العلوم السياسية
مصلحة التربصات

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية في إنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد: حلموازي خديجة الصفة: انثى

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 118532242 والصادرة بتاريخ: 2019/08/18

المسجل بكلية: الحقوق قسم: قانون دولي عام

والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

النظام القانوني لحقوق الشخص الحامل والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في قانون العقوبات الجزائري

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

حررت الوثيقة من طرف السيد(ة) : تومي ملبكة

حلموازي خديجة
118532242
2019/08/18
23 JUIL 2025

التاريخ: 23 JUIL 2025

إمضاء المعني

* ملحق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــــداء

اللهم يا مُيسِّر كل عسير، ويسِّر أمري، واكتب لمجهودي هذا القبول والتوفيق، واجعل ثمرة تعبي علمًا نافعًا يُنتفع به في الدنيا والآخرة.إلى من كانوا نور دربي، وسندي في كل خطواتي...إلى عائلتي الكريمة، التي غرست فيّ حب العلم والصبر على الطريق...إلى زوجي العزيز، رفيق دربي، الذي كان دائمًا أول المشجعين، وأول من رفع من عزيمتي في لحظات الضعف...إلى أولادي الأحبّة، مصدر إلهامي، وسبب سعيي الدائم نحو الأفضل، فأنتم الدافع لكل نجاح أحققه...إلى كل من ساندني ووقف إلى جانبي بكلمة، أو نصيحة، أو دعاء في مسيرتي العلمية...أهديكم ثمرة هذا الجهد المتواضع، عرفانًا وامتنانًا لا يُقدَّر بثمن.

شكر و عرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، وبعونه وتوفيقه أنهيت هذا العمل العلمي المتواضع الذي كان ثمرة جهد متواصل وسهر طويل.

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أستاذي المشرف الأستاذ فرقاق، الذي كان خير موجّه وداعم لي طيلة فترة إعداد هذه المذكرة.

فبفضل توجيهاته العلمية، ونصائحه الثمينة، وصبره وتفانيه، استطعتُ أن أتجاوز العديد من الصعوبات، فله مني كل الاحترام والعرفان.

كما لا يفوتني أن أعبّر عن امتناني العميق لـأساتذتي الأفاضل في كل سنوات الدراسة، الذين لم يبخلوا علينا بعلمهم الغزير، وفتحوا لنا آفاقًا واسعة للفهم والتحليل.

وإلى زملائي وزميلاتي الأعزاء، الذين شاركوني لحظات التعب والنجاح، فكنتم لي سندًا ورفقةً طيبة لا تُنسى، فلكم مني كل التقدير والمحبة.

لكل من كان له أثر في مسيرتي الجامعية، أقول: شكرًا من القلب.

مقدمة

المقدمة:

عرفت العقوبة السالبة للحرية منذ العصور القديمة باعتبارها الوسيلة الأساسية التي تلجأ إليها المجتمعات لمعاقبة الجناة وحماية النظام العام. ففي الحضارات القديمة كالبابلية والفرعونية، كانت العقوبات ترتكز على الانتقام والعقاب الجسدي، مروراً بالعصور الوسطى التي شهدت غلبة الطابع الديني على التشريع العقابي، حيث ارتبطت العقوبة بالتكفير والعقاب الإلهي. ومع تطور الفكر الإنساني والفقهي في أوروبا خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر، بدأت تظهر الدعوات لتخفيف قسوة العقوبات والتركيز على إنسانية الجاني وإمكانية إصلاحه، وهو ما تجسد في فكر المدرسة الوضعية التي دعت إلى إعادة النظر في العقوبات السالبة للحرية.

وفي السياق الجزائري، تأثر النظام العقابي بالمنظومة الفرنسية خلال الحقبة الاستعمارية، واستمر لفترة بعد الاستقلال، حيث كانت العقوبة السجنية تُمثل الأداة الرئيسية للردع. غير أن التزايد المطرد في عدد النزلاء، وتفاقم ظاهرة الاكتظاظ في المؤسسات العقابية، دفع بالمشرع الجزائري إلى مراجعة سياسته العقابية، لتبني العقوبات البديلة، وفي مقدمتها عقوبتا النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، كحلول حديثة تهدف إلى تحقيق التوازن بين حماية المجتمع وإعادة إدماج المحكوم عليهم.

وقد بدأت هذه التحولات تظهر تدريجياً منذ التعديلات التي طرأت على قانون العقوبات سنة 2006، ثم بشكل أوضح في تعديل سنة 2015، لتتبلور معالمها التنظيمية بشكل أكثر تحديداً في السنوات الأخيرة، من خلال اعتماد تقنيات حديثة كالمراقبة الإلكترونية، وما يرافقها من متطلبات تشريعية ومؤسساتي

✓ **اهمية الدراسة:**

- تناول موضوع حديث نسبياً في التشريع الجزائري، ويعكس تحولات في السياسة الجنائية.
- ارتباط العقوبات البديلة بواقع مؤسسات إعادة التأهيل، ومشكل الاكتظاظ داخل السجون المتزايد.
- إبراز دور هذه العقوبات في إدماج المحكوم عليهم وتقليل الآثار السلبية للسجن.
- تسليط الضوء على آليات التنفيذ والصعوبات المواكبة، وهو ما يهم مختلف الفاعلين في المنظومة القضائية.

✓ **أسباب اختيار الموضوع:**

- الرغبة الشخصية في الإسهام في النقاش حول بدائل السجن.
- محدودية الدراسات الأكاديمية حول النفع العام والمراقبة الإلكترونية في الجزائر.
- الطابع العملي والإصلاحي للموضوع، خاصة مع الإصلاحات الأخيرة للعدالة الجزائرية.
- التحديات التي تطرحها هذه العقوبات على مستوى التطبيق القانوني والإداري.

✓ **أهداف الدراسة:**

- تحليل الإطار القانوني المنظم لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية في الجزائر
- إبراز مزايا العقوبات البديلة مقارنة بالعقوبات التقليدية.
- دراسة واقع التطبيق العملي والتحديات التي تواجه هذه العقوبات.
- تقديم رؤية علمية حول مدى فعالية هذه العقوبات في تحقيق الردع وإعادة الإدماج الاجتماعي.

الإشكالية:

إلى أي مدى يحقق النظام القانوني لعقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية التوازن بين العقوبة التقليدية وإعادة الإدماج الاجتماعي في الجزائر؟

كما توضح مجموعة من **الأسئلة الفرعية** التي تساعد على إجابة على هذه الإشكالية من بينها:

1. ما هو الإطار المفاهيمي والتشريعي للعقوبات البديلة في التشريع الجزائري؟
2. ما هي شروط تطبيق عقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية، وما الجهات المكلفة بذلك؟
3. هل ساهمت هذه العقوبات في التخفيف من الاكتظاظ داخل السجون وتحقيق الإدماج الاجتماعي؟
4. ما هي التحديات والانتقادات التي تواجه تطبيق هذه العقوبات في الواقع العملي؟
5. ما السبل الكفيلة بتعزيز فعالية النظام القانوني للعقوبات البديلة في الجزائر؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة، سيتم تقسيم الموضوع إلى فصلين:

- **الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني لعقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية.**
- **الفصل الثاني: فعالية عقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية بين التطبيق العملي والانتقادات.**

اعتمدت في دراسة هدا الموضوع على المنهج التحليلي الوصفي، باعتباره الأنسب لدراسة النصوص القانونية وتحليلها في ضوء الممارسة العملية. ويقوم هذا المنهج على رصد وتحليل المقتضيات القانونية المتعلقة بالعقوبات البديلة، مع استقراء الواقع التطبيقي لتبيان مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المسطرة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي والقانوني لعقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني لعقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

شهدت السياسة الجنائية العالمية تحوّلاً جوهريًا خلال العقود الأخيرة، حيث انتقلت من منطق العقاب الصارم والمجرد إلى منطق إعادة التأهيل والإصلاح، في إطار احترام حقوق الإنسان وضمان التوازن بين حماية المجتمع ومصلحة المحكوم عليه. وقد فرض هذا التحول نفسه نتيجة التزايد الكبير في أعداد المحبوسين، وما ترتب عن ذلك من اكتظاظ للمؤسسات العقابية، وارتفاع تكاليف الإيواء، وفشل السجون في أداء وظيفتها الإصلاحية، مما دفع بالعديد من الدول إلى تبني العقوبات البديلة كخيار استراتيجي لتطوير منظومتها الجنائية.

وفي هذا السياق، لم يكن النظام الجزائري بمعزل عن هذه التحولات، حيث بدأت تظهر معالم إعادة هيكلة السياسة العقابية من خلال إدراج عقوبات بديلة للعقوبات السالبة للحرية، خاصة بالنسبة للجنح البسيطة، على غرار عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، وهي آليات تهدف إلى معالجة مشكلات التطبيق الميداني للعقوبات التقليدية، وتحقيق نوع من التوازن بين مبدأ الردع وتحقيق الإدماج الاجتماعي.

وقد أقرّ المشرع الجزائري هذه العقوبات ضمن تعديلات متتالية لقانون العقوبات، لاسيما في السنوات الأخيرة، التي جاءت استجابة للمعايير الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وبدعوة من الهيئات القضائية والإصلاحية التي تنادي بإيجاد بدائل عملية وعادلة للسجن.

وبناءً على ما تقدم، يهدف هذا الفصل إلى دراسة الإطار المفاهيمي والقانوني للعقوبات البديلة بشكل عام، مع تركيز خاص على عقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية، من حيث المفهوم، الأهداف، الأساس التشريعي، والشروط والجهات المكلفة بالتنفيذ[1].

المبحث الأول: ماهية العقوبات البديلة في قانون العقوبات الجزائري.

المبحث الثاني: عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري.

المبحث الأول: ماهية العقوبات البديلة في قانون العقوبات الجزائري

ارتبطت العقوبة في الفكر الجنائي التقليدي بمفهوم الردع والزجر، وكانت السجون تُعد الوسيلة الأهم لتحقيق هذه الغاية. غير أن التطورات الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى الدراسات الحديثة في علم الإجرام، كشفت عن محدودية العقوبات السالبة للحرية، خاصة في ما يتعلق بالجنح البسيطة والجرائم غير العنيفة. فالزج بالمحكوم عليهم في المؤسسات العقابية لا يؤدي دائماً إلى الإصلاح، بل قد يكرّس الانحراف ويؤدي إلى إعادة ارتكاب الجريمة، ناهيك عن معضلة الاكتظاظ السجني وتكاليفه المادية والاجتماعية.

[1] بن سليمان، السياسة العقابية المعاصرة، دار الخلدونية، الجزائر، 2020، ص44.

في هذا السياق، برزت العقوبات البديلة كآلية حديثة في السياسة الجنائية، تسعى إلى تفادي سلبيات السجن دون المساس بمبدأ الردع، وذلك من خلال فرض جزاءات تكميلية أو مغايرة، تهدف إلى تقويم السلوك وتحقيق الإدماج الاجتماعي. وتختلف هذه العقوبات من حيث النوع والشكل، إلا أن ما يجمعها هو كونها غير سالبة للحرية، وتطبق غالباً بشروط معينة تتناسب مع خطورة الجريمة وشخصية الجاني.

وقد بدأ المشرع الجزائري في تبني هذا التوجه عبر إدراج بعض العقوبات البديلة في قانون العقوبات، ومنها عقوبتا النفع العام والمراقبة الإلكترونية، واللتان ستكونان محل دراسة مفصلة في هذه المذكرة. وانطلاقاً من ذلك، يتناول هذا المبحث الإطار النظري لمفهوم العقوبات البديلة وفلسفتها، وكذا أهدافها ضمن السياسة الجنائية المعاصرة[1].

ولتحقيق ذلك، سنتناول هذا المبحث من خلال مطلبين أساسيين:

المطلب الأول: مفهوم العقوبات البديلة وأهدافها

المطلب الثاني: الإطار التشريعي لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية

المطلب الأول: مفهوم العقوبات البديلة.

يشكل مفهوم العقوبات البديلة محور التحول في الفكر العقابي الحديث، حيث يسعى المشرع إلى استبدال العقوبات السالبة للحرية بوسائل إصلاحية أكثر فاعلية. ويستوجب هذا المطلب تحديد الإطار المفاهيمي للعقوبات البديلة، وأنواعها المختلفة، مع إبراز الغاية من إقرارها في التشريع الجزائري.

الفرع الأول: تعريف العقوبات البديلة.

قبل التطرق إلى طبيعة العقوبات البديلة، لا بد من الوقوف عند تعريفها العام والتمييز بينها وبين العقوبات التقليدية، وكذا عرض أبرز أشكالها القانونية المعتمدة، باعتبارها أدوات حديثة في يد القضاء الجنائي لضمان العدالة والفعالية[2].

أولاً: المفهوم العام للعقوبات البديلة.

تمثل العقوبات البديلة تطورًا ملحوظًا في الفكر الجنائي الحديث، إذ جاءت استجابةً للتحولات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية التي فرضت مراجعة شاملة لفلسفة العقوبة، والانتقال من النموذج التقليدي القائم على العقوبة السالبة للحرية، إلى نموذج أكثر إنسانية وفعالية يركّز على

[1] عبد الفتاح عبد الله، النظرية العامة للعقوبة في القانون الجنائي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2017، ص88.
[2] شرفي نورة، بدائل العقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2022، ص41.

إصلاح الجاني وإعادة إدماجه في المجتمع. فالهدف من العقوبة لم يعد محصورًا في الردع والزجر، بل أصبح يشمل أيضًا تقويم السلوك وإعادة التأهيل الاجتماعي[1].

وتُعرّف العقوبات البديلة بأنها:

"عقوبات قانونية تصدر عن السلطة القضائية، تُطبَّق بدلاً من العقوبات السالبة للحرية، وتُنفَّذ خارج المؤسسات العقابية، مع ضمان الرقابة وتحقيق الردع العام والخاص، والحرص على إعادة إدماج المحكوم عليه في محيطه الاجتماعي."

إن هذا المفهوم، رغم بساطته الظاهرية، يحمل أبعادًا متعددة تتصل بوظيفة العقوبة، ووسائل تنفيذها، وآثارها المجتمعية، كما يعكس تحوّلاً في فلسفة العدالة الجنائية. ويمكن تحليل مفهوم العقوبات البديلة وفق عدة زوايا:

1. من حيث الوظيفة:

تُعد العقوبات البديلة وسيلة فعّالة لتحقيق الردع الخاص، من خلال إصلاح المحكوم عليه دون اللجوء إلى عزله أو إدخاله السجن، مما يقلل من احتمالات العود إلى الجريمة.

كما تحقق الردع العام عبر إظهار أن العدالة لا تعني التساهل، بل تعتمد على تناسب العقوبة مع خطورة الفعل. فهي تُرسل رسالة واضحة للمجتمع مفادها أن السلوك الإجرامي لا يُترك دون جزاء، مع الحفاظ على كرامة الفرد وإمكانية إصلاحه[2].

2. من حيث الوسيلة:

العقوبات البديلة لا تُنفذ من خلال الحرمان من الحرية كما هو الحال في السجن، بل تُطبق بوسائل أخرى، مثل: الخدمة المجتمعية، المراقبة الإلكترونية، التعويض المالي، أو المصالحة. وهذه الوسائل تسمح بالمحافظة على الصلة بين الجاني ومحيطه الأسري والمهني، وتحد من الانقطاع الاجتماعي الذي يتسبب فيه الحبس[3].

---

[1] عبد الفتاح عبد الله،المرجع السابق، ص97.

[2] عبد الجليل مصطفى، العدالة الجنائية الحديثة: دراسة في بدائل العقوبة السالبة للحرية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019، ص112.

[3] بلقاسم زروقي، السياسة العقابية المعاصرة في مواجهة الجريمة، دار الخلدونية، الجزائر، 2021، ص 76.

3. من حيث التأثير:

إن تطبيق العقوبات السالبة للحرية غالبًا ما يؤدي إلى نتائج عكسية، كتفاقم السلوك الإجرامي نتيجة الاحتكاك بالمجرمين داخل السجن، أو تفكك الأسرة، أو فقدان فرص العمل، أو التهميش الاجتماعي. في حين أن العقوبات البديلة تُجنّب المحكوم عليه هذه الآثار، وتمنحه فرصة حقيقية للإصلاح، دون أن يُوسم بوصمة "السجين" التي قد تلاحقه طيلة حياته.

4. من حيث الاستجابة للواقع:

ظهرت العقوبات البديلة أيضًا كحل عملي لمشكل الاكتظاظ في المؤسسات العقابية، الذي بات يعيق أداءها لوظائفها التأهيلية. كما أن الكلفة المالية المرتفعة لإيواء المساجين دفعت العديد من الدول، ومنها الجزائر، إلى البحث عن آليات أكثر نجاعة وأقل تكلفة، تسمح بتحقيق العدالة الجنائية دون إرهاق ميزانية الدولة[1].

5. من حيث البعد الإنساني:

العقوبات البديلة تقوم على احترام كرامة الإنسان وتراعي خصوصيته الفردية، إذ تُطبق بحسب طبيعة الجريمة وشخصية الجاني، ما يجعلها أكثر انسجامًا مع مبادئ حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية التي تدعو إلى تقليص اللجوء إلى السجن، خصوصًا في الحالات التي لا تُمثل فيها الجريمة خطرًا حقيقيًا على النظام العام أو الأمن الاجتماعي[2].

ومن خلال هذه الأبعاد، تبرز العقوبات البديلة كخيار إستراتيجي في السياسة العقابية المعاصرة، يجمع بين حماية المجتمع وضمان العدالة والإصلاح، ويمنح للقضاء مرونة أكبر في ملاءمة العقوبة مع كل حالة على حدة.

ثانياً: أنواع العقوبات البديلة.

تتعدد العقوبات البديلة بحسب القوانين الوطنية والدولية، ويمكن تصنيفها وفق مضمونها ودرجة تدخلها في حياة الفرد، ومن بين أهم أنواعها ما يلي:

1. الخدمة للنفع العام:

تُعد الخدمة للنفع العام من أبرز صور العقوبات البديلة المعاصرة، وتُعرّف بأنها إلزام المحكوم عليه بأداء عمل تطوعي غير مدفوع الأجر لفائدة جهة عمومية أو مؤسسة اجتماعية، وذلك بدلًا من تنفيذ عقوبة سالبة للحرية.

---

[1] بوشنافة ناصر، أزمة العقوبة السالبة للحرية ومكانة البدائل في السياسة الجنائية الحديثة، دار هومة، الجزائر، 2020، ص 58

[2] منظمة العفو الدولية، الدليل العملي لحقوق السجناء والمعاملة الإنسانية، إصدار 2018، ص34.

وتهدف هذه العقوبة إلى تحمّل الجاني مسؤولية أفعاله بطريقة أخلاقية واجتماعية، إذ تُحمله واجب رد الاعتبار للمجتمع الذي أضر به، دون عزله عنه.

ومن أمثلتها في التطبيق العملي: تنظيف الحدائق أو المرافق العمومية، صيانة المدارس، المساعدة في مراكز رعاية المسنين، أو المساهمة في أنشطة جمعيات خيرية.

أما في الجزائر، فقد نظم المشرع هذه العقوبة ضمن التعديلات الأخيرة لقانون العقوبات، حيث اشترط موافقة المحكوم عليه على تنفيذها، كما استُبعد تطبيقها في الجرائم الخطيرة أو التي تمس النظام العام، وتُعد مناسبة خصوصًا في حالات الجنح البسيطة التي لا تتطلب سلب الحرية[1].

2. الوضع تحت المراقبة الإلكترونية:

يُعرّف الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بأنه إجراء يفرض على المحكوم عليه الالتزام بالبقاء في مكان معين خلال فترات زمنية محددة، مع مراقبته إلكترونيًا عبر جهاز يُرتدى – عادة سوار إلكتروني – يُرسل إشارات دورية إلى مركز مراقبة[2].

وتهدف هذه العقوبة إلى ضمان الرقابة القضائية على المحكوم عليه دون الحاجة إلى إيداعه مؤسسة عقابية، وبالتالي تحقيق الردع والاحتواء في آن واحد. من أبرز تطبيقاتها: فرض إقامة جبرية ليلاً، أو حظر دخول المحكوم عليه إلى أماكن أو أحياء محددة، كما يمكن استخدامها لمراقبة التنقل والالتزام بالأوقات.

وقد تبنى المشرع الجزائري هذه العقوبة ضمن السياسة العقابية الحديثة كبديل للحبس القصير المدة، على أن تُطبق بشروط دقيقة تتعلق بشخص المحكوم عليه، ونوع الجريمة المرتكبة، وفعالية الوسائل التقنية المتاحة. ويُشترط صدور أمر قضائي لتفعيلها، مع متابعة من النيابة العامة والجهات التقنية المختصة.

3. المصالحة أو الوساطة الجنائية:

تمثل المصالحة أو الوساطة الجنائية توجهاً جديداً في العدالة الجنائية التصالحية، حيث يتم فضّ النزاع القائم بين الجاني والضحية برضاهما، إما عبر اعتذار أو تعويض أو تقديم خدمة، مقابل وقف المتابعة الجزائية[3].

تهدف هذه الآلية إلى إصلاح الضرر وتخفيف العبء عن القضاء، مع الحفاظ على النسيج الاجتماعي وتفادي التصعيد القانوني، خاصة في الجرائم البسيطة.

---

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص84.

[2] بن يعيش سمير، السياسة الجنائية المعاصرة والعقوبات البديلة، دار المعرفة، الجزائر، 2021، ص107.

[3] أحمد فتحي سرور، الوساطة الجنائية كبديل للمتابعة الجزائية، دار الشروق، القاهرة، 2018، ص65.

وتُطبّق المصالحة غالباً في جرائم الشتم، الضرب الخفيف، القذف، وبعض النزاعات الأسرية أو الجوارية، أي تلك التي لا تحمل طابعاً عنيفاً أو تهديداً للأمن العام.

أما في الجزائر، فقد أقر القانون هذه الآلية في بعض الحالات تحت إشراف النيابة العامة أو القاضي، وخاصة في مرحلة ما قبل المحاكمة، وتُعد وسيلة فعالة لإنهاء النزاع بطريقة مرضية لجميع الأطراف.

4. التعويض أو الإصلاح المادي للضرر:

يقصد بـ التعويض كعقوبة بديلة إلزام الجاني بأداء مبلغ مالي إما لفائدة الضحية مباشرة، أو لفائدة المجتمع (كصندوق خاص)، وذلك بدلاً من تنفيذ العقوبة الحبسية.

وتكمن أهمية هذا النوع من العقوبات في كونه يركّز على جبر الضرر المادي الناتج عن الجريمة، ما يعكس توجهًا نحو عدالة تعويضية أكثر من عقابية.

ومن أبرز تطبيقاته: إلزام المتسبب في حادث مرور بتغطية تكاليف العلاج، أو تعويض ضحايا الأذى الجسدي أو المعنوي الناجم عن فعل إجرامي بسيط.

وفي الجزائر، يتم اعتماد هذه الآلية كعقوبة بديلة أو تكميلية في بعض القضايا، خاصة في الجنح التي يكون فيها الضرر قابلاً للتقدير المالي، ويُراعى فيها القدرة المالية للجاني ومدى استعداده للامتثال[1].

5. المنع من مزاولة نشاط معين أو دخول أماكن محددة:

تتمثل هذه العقوبة في منع الجاني من ممارسة مهنة معينة أو دخول أماكن بعينها لفترة محددة، وذلك في إطار حماية المجتمع والضحايا، ومنع تكرار الجريمة.

وتهدف إلى الوقاية من العود عبر الحد من وصول الجاني إلى بيئة محفزة على ارتكاب الجريمة أو تمكّنه من استغلال مهنته في الإضرار بالغير[2].

ومن الأمثلة التطبيقية: منع شخص أدين في جريمة تحرش من دخول مؤسسة تعليمية، أو منع طبيب تورط في خطأ مهني جسيم من مزاولة المهنة مؤقتًا.

وقد نص القانون الجزائري على إمكانية إصدار مثل هذه العقوبات كتدبير وقائي أو تكميلي، خاصة في الجرائم المتعلقة بالأخلاق، المهن المنظمة، أو الجرائم الاقتصادية، وتُطبق بعد دراسة شخصية الجاني ومدى خطورته على المحيط المعني.

---

[1] بن يعيش سمير، المرجع السابق، ص122.

[2] حمدي عبد الله، البدائل الحديثة للعقوبات السالبة للحرية في القانون الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2020، ص90.

الفرع الثاني: فلسفة العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة.

فرضت التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي عرفتها المجتمعات المعاصرة مراجعة شاملة لفلسفة العقوبة، وانتقالًا تدريجيًا من منطق الزجر والعقاب إلى منطق الإصلاح والتأهيل. ومن هنا، ظهرت العقوبات البديلة كخيار استراتيجي في السياسة الجنائية الحديثة، يوازن بين حماية المجتمع وضمان حقوق المحكوم عليه.

فبدل أن تكون العقوبة وسيلة للانتقام من الجاني، أصبحت أداة لإعادة دمجه، وتحقيق أهداف الردع العام والخاص، في إطار احترام الكرامة الإنسانية.

وتتجلى هذه الفلسفة في سعي العقوبات البديلة إلى الحد من الأثر السلبي للسجن، ومعالجة أسباب الجريمة بوسائل غير تقليدية، ما يجعلها أكثر ملاءمة للواقع الاجتماعي ومتطلبات العدالة الإصلاحية.

أولاً: العقوبات البديلة كوسيلة لتحقيق الردع العام والخاص.

يُعد الردع أحد الأهداف الأساسية التي تسعى العقوبة الجنائية إلى تحقيقها، سواء من حيث الردع العام الذي يهدف إلى تحذير أفراد المجتمع من عواقب ارتكاب الجريمة، أو من حيث الردع الخاص الذي يستهدف الجاني شخصيًا، بمنعه من تكرار السلوك الإجرامي[1].

وفي هذا السياق، أثبتت التجارب المقارنة أن العقوبات البديلة، رغم أنها لا تقوم على سلب الحرية أو العزل داخل المؤسسات العقابية، إلا أنها تُحقق أهداف الردع بفاعلية قد تفوق في بعض الحالات العقوبة التقليدية، وذلك بالنظر إلى طبيعتها التربوية والإصلاحية، وقدرتها على التأثير الإيجابي في سلوك الجاني.

1. الردع العام من خلال العقوبات البديلة.

العقوبات البديلة، على عكس ما يُتصور، ليست خفيفة الأثر أو منعدمة الردع. فهي تُظهر للمجتمع أن الفعل الإجرامي لا يمر دون مساءلة أو عواقب، وتُحقق هذا الردع من خلال:

- **الطابع العلني للعقوبة**: كحالة الخدمة للنفع العام، حيث يُشاهد المحكوم عليه وهو يؤدي أعمالاً تطوعية أمام العامة، مما يُشكل رسالة اجتماعية رادعة.
- **المتابعة الصارمة لتنفيذ العقوبة**: كما في حالة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية، حيث يُفرض على الجاني الالتزام بقيود تقنية وزمنية صارمة.

[1] عبد الفتاح عبد الله، المرجع السابق، ص103.

- **التناسب مع الجريمة:** حيث تتيح العقوبات البديلة ملاءمة العقوبة لخطورة الفعل، مما يزيد من قناعة الناس بعدالة النظام الجنائي، وهو ما يُعزز الثقة ويُحقق الردع العام.

إضافة إلى ذلك، فإن سرعة تطبيق العقوبة البديلة مقارنة بطول إجراءات الحبس يسهم في تقوية الأثر الردعي، خاصة وأن البطء في تنفيذ العقوبات التقليدية كثيرًا ما يُفقدها معناها[1].

2. الردع الخاص من خلال العقوبات البديلة.

تُحقق العقوبات البديلة الردع الخاص بطريقة أكثر نجاعة[2]، من خلال:

- إشراك المحكوم عليه في تنفيذ العقوبة بطريقة إيجابية، مما يخلق لديه شعورًا بالمسؤولية تجاه المجتمع.
- المراقبة المستمرة لسلوكه، كما هو الحال في الوضع تحت المراقبة الإلكترونية، ما يجعله دائمًا تحت الشعور بالمراقبة والالتزام.
- تقليل الاحتكاك بالمجرمين الآخرين، والذي غالبًا ما يُعد من أبرز عوامل العود للجريمة داخل السجون التقليدية.

ومن مزايا الردع الخاص في العقوبات البديلة أنها لا تدفع الجاني إلى العزلة أو التهميش، بل تُبقيه في إطار الحياة الاجتماعية، مع فرض التزامات وشروط تربوية وتوجيهية تهدف إلى منعه من الانحراف مجددًا.

3. التوازن بين الردع والكرامة الإنسانية.

إن أهم ما يميز العقوبات البديلة في سياق الردع أنها تُمثل نموذجًا متوازنًا يحقق الردع دون المساس بالكرامة الإنسانية. فهي تؤكد على أن العدالة لا تتعارض مع الرحمة، وأن إصلاح الجاني هو في ذاته هدف أسمى من مجرد عقابه.

وهذا التوجه يوجد في العديد من المواثيق الدولية، مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)، التي تشجّع على اعتماد العقوبات البديلة كلما كان ذلك ممكنًا وملائمًا[3].

---

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص91.

[2] بوشنافة ناصر، المرجع السابق، ص64.

[3] الأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)، 1990، المادة 23-

ثانياً: دور العقوبات البديلة في تعزيز الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم.

من أبرز الأهداف التي تسعى إليها العدالة الجنائية الحديثة، ليس فقط ردع الجاني بل أيضًا إعادة تأهيله ليصبح فردًا صالحًا ونافعًا في مجتمعه، وهو ما يُعرف بـ "إعادة الإدماج الاجتماعي". وقد بات هذا الهدف اليوم يحتل مكانة مركزية في السياسات العقابية المعاصرة.

في هذا السياق، أثبتت العقوبات البديلة أنها أكثر فعالية من العقوبات السالبة للحرية في دعم عملية إعادة الإدماج، وذلك بالنظر إلى طبيعتها الإصلاحية غير الإقصائية، التي تحترم البعد الإنساني للفرد، وتُعزز دوره الاجتماعي.

1. الحفاظ على الروابط الأسرية والاجتماعية.

تلعب العقوبات البديلة دورًا محوريًا في المحافظة على الروابط الاجتماعية للمحكوم عليه، وذلك من خلال إبقائه في بيئته الأسرية والمهنية دون عزله داخل المؤسسات العقابية. فبدلًا من قطع صلته بمحيطه، تسمح له هذه العقوبات بمتابعة حياته بشكل طبيعي، سواء من خلال مواصلة عمله أو دراسته، أو من خلال تواجده الدائم وسط أسرته.

هذا يعزز الاستقرار النفسي والاجتماعي، ويُقلل من احتمالية تعرضه للتهميش أو الانحراف مجددًا، لا سيما لدى الفئات الهشة مثل القُصّر أو الشباب أو مرتكبي الجرائم لأول مرة. فوجود الجاني في وسطه الطبيعي يشكل دعمًا نفسيًا ومعنويًا هامًا يُسهم في إعادة توجيه سلوكه، ويمنحه فرصة حقيقية للاندماج الاجتماعي دون المرور بتجربة السجن ومخاطرها[1].

2. منح فرصة جديدة للإصلاح والتأهيل.

العقوبات البديلة لا تقتصر على الجانب الزجري، بل تتجاوز ذلك لتُتيح للمحكوم عليه فرصة فعلية لإصلاح سلوكه وتطوير ذاته. إذ يمكن خلال فترة تنفيذ العقوبة إشراكه في أنشطة مهنية

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص105.

أو اجتماعية أو تطوعية تكتسي طابعًا تأهيليًا، مثل المشاركة في مشاريع خدمة المجتمع أو دورات التكوين[1].

كما تتيح بعض الأنظمة، مثل المراقبة الإلكترونية، دمجه في برامج للدعم النفسي والاجتماعي، تعالج السلوك الإجرامي من جذوره.

وبهذا تُحقق العقوبة هدفًا مزدوجًا: ردع الجاني من جهة، وتمكينه من تجاوز ماضيه والانخراط بشكل إيجابي في المجتمع من جهة أخرى. وهو ما يجعل من العقوبات البديلة آلية إصلاحية حقيقية تنسجم مع فلسفة العدالة التصالحية.

3. الحد من الوصمة الجنائية وآثار السجن.

من أبرز التحديات التي تواجه السجناء السابقين هي الوصمة الاجتماعية التي تلاحقهم بعد الإفراج، والتي قد تُسبب عزلة مجتمعية دائمة. فالسجن غالبًا ما يؤدي إلى صعوبات في الاندماج المهني والأسري، ويؤثر سلبًا على سمعة الجاني حتى بعد قضائه للعقوبة[2].

في المقابل، فإن العقوبات البديلة تُمكّن المحكوم عليه من تجنب هذا النوع من الوصم، لكونها تُنفذ خارج جدران السجون، وقد لا تُسجل كعقوبة سالبة للحرية في السجل العدلي، حسب نوع الجريمة والنظام القانوني.

كما أن غياب القطيعة الاجتماعية يُسهم في بقاء الجاني في محيطه الطبيعي، مما يُقلل من مشاعر النبذ ويُعزز من فرصه في بناء مستقبل خالٍ من الجريمة.

4. تفعيل دور المجتمع المدني في المرافقة.

يشكل انخراط المجتمع المدني في تنفيذ ومتابعة العقوبات البديلة عنصرًا أساسيًا في دعم مسار الإدماج الاجتماعي. فالجمعيات المحلية والمنظمات غير الحكومية تلعب دور الوسيط بين الجاني والمجتمع، من خلال استقبال المحكوم عليهم في مقراتها أو تأطيرهم أثناء تأدية الخدمة المجتمعية.

كما تُوفر بيئة محفزة وآمنة تُساعد الجاني على التكيف النفسي، وتُعيد بناء جسور الثقة التي كُسرت بسبب الفعل الإجرامي. وتُعتبر هذه المرافقة المدنية عنصرًا مكملًا للعدالة الرسمية، حيث تتيح تكافؤًا في الفرص وتُعزز من مشاركة المجتمع في تحقيق الأمن والعدالة، في إطار رؤية شاملة لإصلاح الجاني بدل معاقبته فقط[3].

المطلب الثاني: الإطار التشريعي لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية.

---

[1] بن يعيش سمير، المرجع السابق، ص114 .
[2] بوشنافة ناصر، المرجع السابق، ص69.
[3] عبد الجليل مصطفى، المرجع السابق، ص141.

مع تزايد الحاجة إلى تقليص الاعتماد على العقوبات السالبة للحرية، وتوجه السياسة الجنائية الحديثة نحو بدائل إصلاحية، كان لا بدّ للمشرّع الجزائري أن يُساير هذا التحول من خلال تبني منظومة تشريعية تسمح بتطبيق العقوبات البديلة، وعلى رأسها عقوبتا الخدمة للنفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

فقد تم إدراج هاتين العقوبتين ضمن قانون العقوبات المعدل، كأداتين تهدفان إلى تحقيق التوازن بين حماية المجتمع وإعادة تأهيل الجاني، مع مراعاة مبادئ الكرامة الإنسانية وتفادي الآثار السلبية للسجن.

الفرع الأول: الأساس القانوني لعقوبة النفع العام في القانون الجزائري.

جاءت عقوبة الخدمة للنفع العام كأول عقوبة بديلة تم إدراجها صراحة في قانون العقوبات الجزائري، من خلال التعديلات التي أدخلت عليه بموجب القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، الذي أضاف المواد من 5 مكرر إلى 5 مكرر 5، محددًا شروطها ونطاق تطبيقها ومبادئ تنفيذها.

وقد شكل هذا التعديل خطوة متقدمة في اتجاه تحديث السياسة العقابية، عبر تبني بديل يُراعي الطابع التربوي والاجتماعي للعقوبة، بدل الاقتصار على الردع المادي[1].

أولاً: النصوص القانونية المنظمة لعقوبة النفع العام.

في حين تحديث السياسة الجنائية الجزائرية والتوجه نحو تبني العقوبات البديلة للحد من ظاهرة الاكتظاظ في السجون، تناول المشرع عقوبة الخدمة للنفع العام في تعديلات قانون العقوبات التي أُدخلت عبر القانون رقم 09-01 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2009، حيث أُضيفت مجموعة من المواد القانونية التي تنظّم هذه العقوبة بدقة وتحدد قواعد تطبيقها[2].

تهدف هذه النصوص إلى توفير إطار قانوني متين يضمن تحقيق مبدأ العدالة الإصلاحية، ويكفل حقوق المحكوم عليهم، مع التأكيد على دور العقوبة في إصلاح السلوك وإعادة الإدماج الاجتماعي.

[1] القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المعدّل والمتمم للأمر رقم 66-156 المتضمن قانون العقوبات الجزائري، الجريدة الرسمية، العدد 15، سنة 2009

[2] شرفي نورة، المرجع السابق، ص117.

ومن أهم المواد التي نظمت هذه العقوبة:

- **المادة 5 مكرر**

تنص هذه المادة على تعريف عقوبة الخدمة للنفع العام باعتبارها عقوبة بديلة تُلزم المحكوم عليه بأداء عمل غير مدفوع الأجر في خدمة المصلحة العامة أو المجتمع، لفترة زمنية يحددها القاضي، ضمن حدود قانونية دقيقة.

وتؤكد المادة على ضرورة موافقة المحكوم عليه قبل تنفيذ العقوبة، ما يعكس احترام إرادته وضماناته القانونية، ويمنع فرض العقوبة عليه قسرًا[1].

- **المادة 5 مكرر 1**

تحدد هذه المادة الأعمال التي يمكن أن تُكلف بها المحكوم عليه خلال تنفيذ عقوبة النفع العام، مثل تنظيف المرافق العمومية، المساعدة في دور المسنين، أو صيانة المؤسسات العامة.

وتوضح المادة أن الأعمال يجب أن تكون مفيدة للمجتمع، ولا تنطوي على مخاطر صحية أو أخلاقية، مع ضرورة مراعاة قدرات المحكوم عليه وظروفه الصحية[2].

- **المادة 5 مكرر 2**

تنص على أن مدة عقوبة الخدمة للنفع العام لا يجوز أن تتجاوز فترة معينة (عادةً ما تكون بين 60 إلى 180 يومًا)، ويحدد القاضي هذه المدة وفقًا لطبيعة الجريمة وحجم الضرر الناتج عنها. [3]

كما تجيز المادة إمكانية تمديد أو تخفيض مدة العقوبة بناءً على سلوك المحكوم عليه أثناء التنفيذ، ما يضفي عنصر المرونة في التطبيق.

- **المادة 5 مكرر 3**

تتطرق إلى الجهات المختصة بتنفيذ هذه العقوبة، حيث تُوكل مهمة الإشراف إلى السلطات المحلية مثل البلديات، والجمعيات، والمؤسسات العامة التي توفر مواقع العمل والإشراف المباشر[1].

---

[1]. قانون العقوبات الجزائري، المادة 5 مكرر، المعدّل بموجب القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، الجريدة الرسمية، العدد 15، سنة 2009 .

[2] المادة 5 مكرر 1 من نفس القانون والمصدر.

[3] المادة 5 مكرر 2 من نفس القانون والمصدر.

كما تؤكد المادة على ضرورة التنسيق بين الجهات القضائية والهيئات التنفيذية لضمان متابعة التنفيذ بشكل منتظم وفعال.

- **المادة 5 مكرر 4**

تشير إلى الضمانات القانونية التي تحمي حقوق المحكوم عليهم، من بينها حقهم في طلب وقف التنفيذ أو تعديله في حال وجود ظروف طارئة، وكذلك حقهم في التظلم من القرارات المتعلقة بتنفيذ العقوبة.

كما تنص المادة على تطبيق عقوبات بديلة في حال إخلال المحكوم عليه بتنفيذ الخدمة، ما يضمن الالتزام والانضباط خلال فترة التنفيذ[2].

من خلال هذه النصوص، يتضح أن المشرع الجزائري قد وضع إطارًا قانونيًا متكاملاً لتنظيم عقوبة النفع العام، يوازن بين الأهداف الإصلاحية للحكم الجنائي وبين حماية حقوق المحكوم عليهم، ويساعد في دمجهم في المجتمع بدلاً من عزله عن محيطه عبر الحبس.

هذا التنظيم يعكس رغبة واضحة في تطوير السياسة الجنائية وفقًا لمبادئ العدالة الحديثة، كما أنه يُعد استجابة عملية لمشكلات نظام العقوبات التقليدي، خاصة تلك المتعلقة بالاكتظاظ السجني والتكاليف الاقتصادية والاجتماعية للحبس.

ثانيًا: شروط الحكم بعقوبة النفع العام ومجالات تطبيقها.

يحرص المشرع الجزائري في تنظيم عقوبة النفع العام على وضع شروط دقيقة للحكم بها، وذلك لضمان تطبيقها بشكل عادل وفعال، وتفادي استغلالها أو استخدامها في حالات لا تتناسب مع طبيعتها الإصلاحية. وتتمثل هذه الشروط في شروط تتعلق بطبيعة الجريمة، وبشخصية المحكوم عليه، بالإضافة إلى شروط شكلية وإجرائية[3].

1. شروط تتعلق بالمحكوم عليه.

- **موافقة المحكوم عليه:** من أهم شروط الحكم بعقوبة النفع العام أن يكون المحكوم عليه موافقًا على تنفيذها، حيث لا يمكن فرض هذه العقوبة عليه قسرًا. هذه الموافقة تعكس احترام إرادة المحكوم عليه وحقه في المشاركة في اختيار نوع العقوبة، وهو ما يساهم في رفع مستوى الالتزام بالجزاء وتحقيق أهداف الإصلاح.

---

[1] قانون العقوبات الجزائري، المادة 5 مكرر 3، المعدّل بموجب القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، الجريدة الرسمية، العدد 15، سنة 2009 .

[2] المادة 5 مكرر 4 من نفس القانون والمصدر

[3] شرفي نورة، المرجع السابق، ص122.

- **البلوغ والأهلية القانونية:** يُشترط أن يكون المحكوم عليه بالغًا، يتمتع بالأهلية القانونية الكاملة، حيث لا يجوز تطبيق هذه العقوبة على القاصرين أو الأشخاص الذين يعانون من إعاقات عقلية تحول دون فهمهم للعقوبة والتزامها[1].
- **السجل العدلي والظروف الشخصية:** قد يؤخذ بعين الاعتبار سجل المحكوم عليه الجنائي، ومدى تعاطيه مع العقوبات السابقة، وظروفه الاجتماعية والمهنية، لتحديد مدى ملاءمة عقوبة النفع العام له.

2. شروط تتعلق بطبيعة الجريمة.

- **نوع الجريمة:** عادة ما تُخصص عقوبة النفع العام للجنح البسيطة وغير العنيفة، التي لا تستدعي عقوبة سجن طويلة أو عقوبات سالبة للحرية. ويُستبعد تطبيقها على الجرائم الخطيرة التي تمس أمن المجتمع أو حقوق الآخرين بطرق جسيمة.
- **الضرر الناتج عن الجريمة:** تؤخذ طبيعة الضرر الذي تسبب فيه الجاني في الاعتبار، حيث أن العقوبة تهدف إلى مساهمة المحكوم عليه في تعويض المجتمع عن الضرر، عبر أعمال خدمة ذات منفعة عامة.
- **غياب الخطر المستمر:** يشترط ألا يشكل المحكوم عليه خطرًا مستمرًا على المجتمع، إذ تُستخدم العقوبة فقط في حالات يُمكن فيها ضمان عدم تكرار الجريمة أو الإضرار بالمجتمع[2].

3. شروط إجرائية وشكلية

قرار قضائي مستند إلى الأدلة: لا يمكن الحكم بعقوبة النفع العام إلا بعد تحقق المحكمة من توفر شروط تطبيقها، وأن تكون مناسبة للجريمة ولظروف المحكوم عليه.

- **تحديد طبيعة العمل ومدته ومكانه:** يلتزم القاضي بتحديد نوع العمل المطلوب تنفيذه ومدته الزمنية، وكذلك مكان تنفيذ العقوبة، بما يتناسب مع إمكانيات المحكوم عليه وظروف المجتمع.
- **الإشراف والمتابعة:** يشترط وجود نظام إشرافي من قبل الجهات المختصة لضمان تنفيذ الخدمة بشكل فعّال، ومعاقبة المخالفين أو الممتنعين عن التنفيذ[3].

4. مجالات تطبيق العقوبة

[1] بوشنافة ناصر، المرجع السابق، ص76.
[2] بن يعيش فاطمة الزهراء، العقوبات البديلة كآلية للحد من اكتظاظ السجون، دار خليف، الجزائر، 2021، ص64.
[3] شرفي نورة، المرجع السابق، ص125.

- **الجنح البسيطة:** تعد عقوبة النفع العام مناسبة للجنح البسيطة مثل السرقات الصغيرة، التخريب البسيط، بعض مخالفات القانون الإداري أو البيئة، حيث يُعتبر العمل المجتمعي تعويضًا عن الضرر وتربية للمحكوم عليه.
- **المخالفات ذات الطابع الاجتماعي:** مثل مخالفات السير غير الخطيرة، الإساءة الأدبية أو القضايا الأسرية التي لا تستدعي عقوبات شديدة.
- **المحكوم عليهم لأول مرة:** غالبًا ما يُفضل تطبيق هذه العقوبة على مرتكبي الجرائم لأول مرة، لتعزيز فرص إعادة تأهيلهم وتفادي دخولهم السجن.
- **تطبيق محدود على حالات العود:** في بعض الحالات الاستثنائية، قد يُطبق النفع العام على مرتكبي الجرائم العائدة، شريطة استيفاء شروط أكثر صرامة[1].

الفرع الثاني: الأساس القانوني للوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

في ظل التطور التكنولوجي الكبير الذي يشهده العالم، برزت الحاجة إلى اعتماد وسائل حديثة في مجال العقوبات البديلة، تهدف إلى تحقيق الرقابة الفعالة على المحكوم عليهم دون اللجوء إلى الحبس التقليدي، والذي يتسم بالكلفة العالية والآثار السلبية الاجتماعية والاقتصادية. ومن بين هذه الوسائل الحديثة، تبرز عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كأحد الحلول القانونية التي مكنت المشرع الجزائري من تحديث نظام العقوبات، مع الحفاظ على الأمن العام وتحقيق العدالة الإصلاحية[2].

يعتبر الوضع تحت المراقبة الإلكترونية من العقوبات البديلة التي تسمح للسلطات القضائية بفرض رقابة تقنية على المحكوم عليه، من خلال تركيب جهاز إلكتروني (كالسوار الإلكتروني) يحدد تحركاته ومكان وجوده، ويتيح مراقبته على مدار الساعة، بما يضمن تنفيذ العقوبة دون حرمانه الكامل من حريته، ما يخفف الضغط على السجون ويتيح إعادة إدماج المحكوم عليه بشكل أفضل في مجتمعه.

أولا: التنظيم التشريعي للوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

شهد التشريع الجزائري تطورًا ملحوظًا في مجال العقوبات البديلة، لا سيما مع إدخال عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية، التي تمثل خطوة نوعية في تحديث النظام الجنائي بما يتماشى مع متطلبات العصر الحديث وتقنيات الرقابة المتطورة.

يأتي هذا التطور ضمن مساعي المشرع الجزائري لتخفيف العبء على المؤسسات العقابية، والحد من سلبيات الحبس التقليدي، مع ضمان حماية المجتمع وتحقيق العدالة الإصلاحية[3].

1. قانون العقوبات المعدل.

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص127.
[2] بن يعيش فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص71.
[3] بوشنافة ناصر، المرجع السابق، ص. 85

في إطار مراجعة وتعديل قانون العقوبات الجزائري، أُدخلت نصوص واضحة تنظم استخدام المراقبة الإلكترونية كعقوبة بديلة عن الحبس في جرائم معينة. فقد أضاف المشرع نصوصًا تسمح للقضاء بالحكم على بعض المحكوم عليهم بالوضع تحت المراقبة الإلكترونية بدلًا من الحبس، خصوصًا في الجرائم البسيطة أو التي لا تشكل خطرًا شديدًا على المجتمع.

كما حدد القانون مدة تنفيذ هذه العقوبة وشروط تطبيقها، مما يوفر إطارًا قانونيًا واضحًا يضمن استخدام المراقبة الإلكترونية بفاعلية ومنع أي تجاوز أو إساءة في تطبيقها[1].

ويأتي هذا التعديل في سياق سياسة جنائية حديثة تسعى إلى تحقيق التوازن بين الردع وإعادة التأهيل، وتخفيض معدلات الاكتظاظ في السجون، وتقليل التكاليف المالية المرتبطة بالسجون.

2. قانون الإجراءات الجزائية.

لضمان حسن تطبيق عقوبة المراقبة الإلكترونية، نظم قانون الإجراءات الجزائية خطوات وطرق إصدار الأحكام المتعلقة بهذه العقوبة، مع إقرار حقوق المحكوم عليه خلال فترة التنفيذ. يتضمن ذلك توفير حق الطعن والاعتراض على قرار المراقبة الإلكترونية، وضمان محاكمة عادلة وفرصة للمحكوم عليه لعرض اعتراضاته أمام القضاء.

علاوة على ذلك، يشمل التنظيم إجراءات متابعة التنفيذ من قبل الجهات المختصة، بما يضمن الالتزام بشروط العقوبة وتقويم سلوك المحكوم عليه، مع احترام كرامته وحقوقه الأساسية طوال مدة المراقبة[2].

3. الأنظمة التنظيمية والتقنية.

بالإضافة إلى النصوص التشريعية، أصدر المشرع الجزائري لوائح تنظيمية وفنية تهدف إلى ضبط الجانب التقني لعقوبة المراقبة الإلكترونية. تشمل هذه اللوائح:

- **المواصفات الفنية للأجهزة الإلكترونية:** تحديد نوع الأجهزة المستخدمة (كالأساور الإلكترونية)، مدى دقتها، مدى تغطيتها، آلية الاتصال بمراكز المراقبة.
- **آليات الرقابة والمتابعة:** تحديد طريقة مراقبة حركة المحكوم عليه، إنذار الجهات المختصة في حال خروجه عن الحدود المسموح بها، وضمان سرعة الاستجابة لأي مخالفة.

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص134.
[2] بن يعيش فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص84.

- **حماية البيانات الشخصية:** وضع ضوابط صارمة لحماية المعلومات التي تجمع خلال تنفيذ العقوبة، بما يضمن عدم استغلالها أو تسريبها، واحترام خصوصية المحكوم عليه[1].
- **التنسيق بين الجهات المعنية:** تنظيم التعاون بين القضاء، أجهزة الأمن، مراكز المراقبة التقنية، والمؤسسات الاجتماعية التي تشرف على إعادة تأهيل المحكوم عليهم.

ثانيا: الفئات التي يمكن أن تُطبّق عليها عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

سعى المشرع الجزائري من خلال إدراج نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية إلى تحقيق توازن دقيق بين حماية المجتمع من جهة، وتمكين المحكوم عليه من فرصة جديدة لإعادة الاندماج من جهة أخرى.

ومن هذا المنطلق، لم يجعل تطبيق هذه العقوبة أمرًا عامًا، بل قيده بمجموعة من الشروط الخاصة بالفئات التي يجوز أن تشملها، مراعيًا بذلك نوع الجريمة، خطورتها، وظروف الجاني[2]. وفيما يلي الفئات الرئيسية التي يُسمح بتطبيق هذه العقوبة عليها:

1. الجنح غير الخطيرة.

تُعد الجرائم غير الخطيرة، خاصة تلك التي لا تمس السلامة الجسدية للأفراد أو الأمن العام، من أبرز الحالات التي يمكن فيها اللجوء إلى المراقبة الإلكترونية كبديل عن الحبس. ويرى المشرع أن مثل هذه الجرائم لا تتطلب عقوبة سالبة للحرية من أجل ردع الجاني، بل يمكن الاكتفاء بفرض رقابة تقنية عليه خارج أسوار السجن[3].

أمثلة على الجرائم المشمولة:

- الجنح المالية البسيطة (كالنصب البسيط أو خيانة الأمانة في مبالغ زهيدة).
- مخالفات السير الجسيمة التي لا تسبب وفاة أو إصابة بليغة.
- التعدي على الأملاك أو الإضرار بها دون عنف.
- بعض الجنح المرتبطة بخرق القوانين الإدارية أو البيئية.

ويساعد هذا التوجه على التفرقة بين مرتكبي الجرائم العنيفة ومرتكبي الأخطاء القانونية التي يمكن إصلاحها دون سلب الحرية.

2. المحكوم عليهم لأول مرة.

يرى القانون أن مرتكبي الجريمة لأول مرة غالبًا ما يكونون بحاجة إلى توجيه وردع ناعم، لا إلى العقوبة الحبسية التي قد تؤدي إلى نتائج عكسية كالاكتساب السريع للميول الإجرامية داخل

[1] بوشنافة ناصر، المرجع السابق، ص93.
[2] شرفي نورة، المرجع السابق، ص144.
[3] بن يعيش فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص89.

السجن أو الانفصال عن المجتمع. ومن هنا، فإن الوضع تحت المراقبة الإلكترونية يُعد وسيلة مثلى لإعطاء هؤلاء الأفراد فرصة ثانية.

أهمية هذا التوجه:

- تقليل نسب العود إلى الجريمة.
- تقديم بديل إصلاحي يمكّن المحكوم عليه من التفكير في سلوكه دون أن يشعر بالعزلة أو الإقصاء.
- الحفاظ على مستقبله المهني والتعليمي، خصوصًا في حال كان شابًا أو طالبًا.

وفي هذا السياق، يساهم القضاء في تحديد مدى أهلية الجاني للاستفادة من هذا النظام، بناءً على سوابقه، سلوكه أثناء المحاكمة، واعترافه بالجريمة أو ندمه عليها[1].

3. المحكوم عليهم بعقوبات حبس قصيرة المدة.

تشير التجربة المقارنة إلى أن عقوبات الحبس القصيرة (عادة أقل من سنة) لا تحقق دائمًا الأهداف المرجوة، بل قد تُفاقم من المشاكل الاجتماعية والنفسية للمحكوم عليه. لذلك، يلجأ القضاء إلى استبدال هذه العقوبات بوضع المحكوم عليه تحت المراقبة الإلكترونية، لما توفره من مزايا أهمها:

- تجنب التكاليف الباهظة لإيواء المحكوم عليه في السجون.
- استمرار الجاني في ممارسة حياته (العمل، الدراسة، إعالة الأسرة)، مع خضوعه للرقابة.
- خفض عدد السجناء دون التأثير على الردع العام أو الخاص.

وتُستخدم هذه الآلية غالبًا في القضايا البسيطة التي تصدر فيها أحكام سالبة للحرية تقل عن ستة أشهر، شرط استيفاء باقي المعايير القانونية[2].

4. الفئات الخاصة (النساء، كبار السن، وذوو الحالات الصحية الخاصة).

من أبرز تجليات البعد الإنساني في سياسة العقوبات، مراعاة الظروف الشخصية والطبية والاجتماعية لبعض الفئات، التي قد تتأثر سلبًا أكثر من غيرها بعقوبة الحبس[3]. ولهذا، أجاز القانون في بعض الحالات استخدام المراقبة الإلكترونية لفئات محددة، من أبرزها:

- **النساء الحوامل أو الأمهات:** خاصة إذا كانت الأم مسؤولة عن أطفال قُصّر، حيث يُخشى من انفصالها عنهم وتأثير ذلك على استقرار الأسرة.

---

[1] شرفي نورة، المرجع السابق، ص146.

[2] بلهادي يوسف، الرقابة الإلكترونية كبديل للعقوبات السالبة للحرية في القانون الجزائري، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2021، ص88.

[3] مرزوقي عبد الكريم، تحديث السياسة الجنائية في ضوء بدائل العقوبات السالبة للحرية، ط1، دار الخلدونية، الجزائر، 2020، ص132–135.

- **كبار السن:** الذين قد يتعرضون لمشاكل صحية أو نفسية خطيرة داخل بيئة السجن.
- **الأشخاص ذوو الأمراض المزمنة أو الإعاقات:** الذين يصعب توفير الرعاية اللازمة لهم في المؤسسات العقابية.

وتُطبق هذه العقوبة وفقًا لتقارير طبية واجتماعية دقيقة، ووفق تقدير السلطة القضائية المختصة[1].

[1] بلهادي يوسف، المرجع السابق، ص91.

المبحث الثاني: عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري

شهد التشريع الجزائري تطورًا ملحوظًا في تبنّي مفهوم العقوبات البديلة، لا سيما من خلال إدراج عقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية ضمن المنظومة الجزائية، باعتبارهما من أبرز البدائل الحديثة للعقوبات السالبة للحرية. وقد جاء هذا التحول استجابة للضغوط الواقعية التي تواجه المنظومة العقابية، كالاكتظاظ داخل المؤسسات العقابية، وتراجع فعالية العقوبات التقليدية في إصلاح سلوك الجناة وإعادة إدماجهم في المجتمع.

وقد أقرّ المشرع الجزائري هذه العقوبات البديلة في سياق التعديلات التي عرفها كل من قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، حيث تم تنظيم شروط تطبيقها، وضوابط تنفيذها، والفئات المعنية بها، مع التأكيد على مراعاة البعد الإنساني والاجتماعي للعقوبة، دون المساس بأمن المجتمع.

ويهدف هذا المبحث إلى دراسة الوضعية القانونية والتنظيمية لكل من عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، من خلال بيان أسس تطبيقهما، والشروط الموضوعية والإجرائية التي تحكمهما، بالإضافة إلى تحليل دور الجهات المنفذة، وتوضيح الآليات التقنية والعملية ذات الصلة.[1]

وعليه، سنتناول في هذا المبحث الموضوع من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: عقوبة النفع العام في القانون الجزائري.

المطلب الثاني: الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس.

المطلب الأول: عقوبة النفع العام في القانون الجزائري

جاءت عقوبة النفع العام ضمن الترسانة القانونية الجزائرية كخطوة إصلاحية تستجيب لتوجهات السياسة الجنائية الحديثة، التي تسعى إلى إرساء فلسفة العقاب الإصلاحي بدل الزجري، خاصة في مواجهة الجرائم غير الخطيرة. وقد استمد المشرع الجزائري هذا النوع من العقوبات من التجارب المقارنة الناجحة، وكرّسه كبديل للعقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة، من أجل تحقيق التوازن بين ردع الجاني وإصلاحه، مع الحفاظ على نسيجه الأسري والاجتماعي.

[1] بلهادي يوسف، المرجع السابق، ص44.

ولا تقتصر أهمية هذه العقوبة على الجانب الزجري، بل تتعداها إلى تحقيق منفعة عامة من خلال تسخير الجهد الفردي للمحكوم عليه لصالح المجتمع، وهو ما يحقق نوعًا من العدالة التصالحية، إذ يجبر الجاني على تعويض المجتمع بشكل مباشر من خلال العمل التطوعي، دون تحميله أعباء الحبس.

الفرع الأول: شروط تطبيق العقوبة

إن تطبيق عقوبة النفع العام لا يتم بشكل عشوائي أو آلي، بل يخضع لجملة من الشروط القانونية والموضوعية التي وضعها المشرع لضمان انسجام هذه العقوبة مع طبيعة الفعل المرتكب، ومع شخصية الجاني ومدى قابليته للإصلاح.

ولأنها عقوبة بديلة، تهدف إلى إعادة تأهيل المحكوم عليه ودمجه في مجتمعه، كان لزامًا أن تُراعى معايير دقيقة تضمن تحقيق هذه الأهداف، وتفادي الانحراف في استعمال هذا النوع من العقوبات[1].

أولا: الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه.

يشترط المشرع الجزائري، عند تطبيق عقوبة النفع العام، أن تتوافر في الشخص المحكوم عليه مجموعة من الشروط الشخصية والقانونية التي من شأنها ضمان تنفيذ العقوبة بفعالية، وتحقيق أهدافها الإصلاحية والوقائية، دون الإضرار بالنظام العام أو المساس بكرامة الإنسان. وتُصنف هذه الشروط في الجوانب التالية:

1. البلوغ والأهلية القانونية.

لا تُطبق هذه العقوبة إلا على الأشخاص الذين بلغوا سن الرشد القانوني (18 سنة فما فوق) ويتمتعون بالأهلية القانونية الكاملة. أما القُصّر، فهم يخضعون لنظام خاص في إطار قضاء الأحداث، يراعي سنهم وحالتهم النفسية والاجتماعية. كما يُستثنى من العقوبة الأشخاص المصابون باختلالات عقلية أو حالات مرضية تفقدهم القدرة على التصرف أو تحمل المسؤولية الجنائية.[1]

2. غياب السوابق العدلية الخطيرة.

يُعتبر عنصر السوابق العدلية معيارًا مهمًا في تقييم أهلية المحكوم عليه للاستفادة من النفع العام. فالشخص الذي ارتكب سابقًا جرائم جسيمة أو كان مكررًا للجريمة يُستبعد غالبًا من هذا

[1] بلهادي يوسف، المرجع السابق، ص46.
[1] بلهادي يوسف، المرجع السابق، ص51.

النوع من العقوبات. ويفضَّل تطبيق النفع العام على الأشخاص الذين ارتكبوا جرمًا لأول مرة أو ممن لا تُظهر سيرتهم الإجرامية خطورة مستمرة.[2]

3. الموافقة الصريحة على تنفيذ العقوبة.

من بين أهم الشروط الشكلية والموضوعية لتطبيق عقوبة النفع العام هو رضا المحكوم عليه وموافقته الصريحة على تنفيذها. ويُعد ذلك ضمانًا لاحترام إرادته وكرامته، خاصة وأن العقوبة تتطلب التزامًا فعليًا بالمشاركة في أعمال معينة، ورفضه قد يُحبط أهداف العقوبة من أساسها[1].

4. القدرة الجسدية والعقلية على أداء الأشغال.

نظراً لطبيعة العقوبة التي تعتمد على إنجاز أعمال فعلية لفائدة المجتمع (كالتنظيف، الصيانة، الخدمات العامة)، فإنه من البديهي أن يُشترط في المحكوم عليه أن يكون سليمًا من الناحية البدنية والعقلية، بحيث يمكنه إنجاز المهام المطلوبة منه دون إكراه أو إضرار بصحته[2].

5. عدم الاعتراض من جهة التنفيذ.

في بعض الحالات، قد تُرفض العقوبة من قبل الهيئة أو المؤسسة المستفيدة من الخدمة، إذا رأت أن سلوك المحكوم عليه لا يُناسب بيئة العمل أو قد يُشكل خطرًا أو عبئًا إضافيًا. لذا يُؤخذ بعين الاعتبار توافق شخصية المحكوم عليه مع طبيعة العمل وبيئة التنفيذ[3].

6. توفر محل إقامة ثابت ومعروف.

يشترط أن يكون للمحكوم عليه محل إقامة ثابت ومعروف، ليسهل استدعاؤه ومراقبته خلال مدة تنفيذ العقوبة، كما يُسهّل تنسيق تواجده في أماكن الخدمة المجتمعية المحددة، ويمنع التحايل أو التهرب من أداء واجبه[4].

7. عدم الخضوع لعقوبات سالبة للحرية في نفس الفترة.

لا يجوز الجمع بين عقوبة النفع العام وأي عقوبة سالبة للحرية تُنفذ في نفس الفترة الزمنية. فالنفع العام يفترض وجود المحكوم عليه في بيئة مفتوحة نسبياً، ومشاركته اليومية في خدمة اجتماعية، وهو ما لا يتوافق مع تقييد الحرية.

ثانيا: الشروط المتعلقة بطبيعة الجريمة المرتكبة

---

[2] أحمد عبد القادر، السياسة العقابية الحديثة والعقوبات البديلة في القانون الجنائي، دار الهدى للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2020، ص133.

[1] بن جدو فاطمة، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري: دراسة تحليلية، دار النشر الجامعي، الجزائر، 2020، ص88.

[2] بوشامة علي، *بدائل العقوبات السالبة للحرية في السياسة الجنائية الحديثة*، ط1، دار العلوم، الجزائر، 2021، ص104.

[3] بوليفة ناصر، فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الردع الاجتماعي، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2022، ص120.

[4] سعيدي كمال، الإطار القانوني لعقوبة الخدمة للنفع العام في الجزائر، المجلة الجزائرية للقانون الجنائي، العدد 3، 2021، ص145.

اضافةً إلى الشروط المرتبطة بشخص المحكوم عليه، فإنّ طبيعة الجريمة المرتكبة تُعد من العناصر الجوهرية التي يأخذها القاضي بعين الاعتبار عند تقرير إمكانية استبدال العقوبة السالبة للحرية بعقوبة النفع العام. فليست كل الجرائم، بطبيعتها أو آثارها، قابلة لأن تُواجه بعقوبات بديلة، بل يجب أن تتوافر في الجريمة صفات معينة تجعل من هذا النوع من العقوبات وسيلة مناسبة للردع والإصلاح في آنٍ واحد.[1]

1. أن تكون الجريمة من صنف الجنح البسيطة.

يشترط أن تتعلق الجريمة بجنحة لا تتسم بالخطورة البالغة على النظام العام أو على سلامة الأشخاص. وعادةً ما تشمل الجرائم التي يُمكن أن تُستبدل فيها العقوبة بعقوبة النفع العام تلك التي لا يُرافقها عنف شديد أو إكراه بدني[2]، مثل:

- جرائم المرور غير المميتة (مثل القيادة بدون رخصة أو السرعة الزائدة).
- الجنح المالية الصغيرة مثل إصدار شيك بدون رصيد.
- قضايا بسيطة في الشتم أو السب غير العلني.

ويُستثنى من هذا الإجراء كل ما يتعلق بالجنايات، أو الجرائم ذات الطابع الإرهابي أو العنيف، أو تلك التي تمس أمن الدولة أو السلامة الجسدية الخطيرة للأفراد.

2. ألا تكون الجريمة ماسة بالأخلاق أو بالأمن العام.

في كثير من التشريعات، ومنها الجزائر، تُستبعد الجرائم التي تمس القيم الأخلاقية أو الاستقرار العام، كالتحريض على الفسق أو التعدي على الهيئات الرسمية، وذلك لكون هذه الجرائم تُعبّر عن خطورة اجتماعية تتجاوز الجاني الفرد إلى التأثير في الرأي العام والسلوك الجمعي، ما يفرض نوعًا من الردع الرمزي والعام لا تحققه العقوبات البديلة دائمًا.[1]

3. أن لا تكون الجريمة قد تسببت بضرر مادي أو معنوي كبير.

كلما كانت الجريمة المرتكبة قد سببت أضرارًا كبيرة، مادية أو نفسية، للمجني عليه أو المجتمع، قلت إمكانية اعتماد النفع العام كعقوبة بديلة. ويعود ذلك إلى ضرورة إرضاء الضحية من جهة، والحفاظ على الإحساس بالعدالة لدى المجتمع من جهة أخرى. فمثلًا، جرائم النصب أو الاحتيال التي أفضت إلى خسائر مالية كبيرة، قد لا يُناسبها هذا النوع من العقوبات.[2]

4. أن لا تكون الجريمة مرتبطة بظروف تشدد العقوبة.

[1] بن جدو فاطمة، المرجع السابق، 2020، ص93.
[2] بوشامة علي، المرجع السابق، ص111.
[1] بن جدو فاطمة، المرجع السابق، ص95.
[2] بوشامة علي، المرجع السابق، ص113.

في الحالات التي تكون فيها الجريمة مقرونة بظروف تشديد قانونية، كارتكابها من طرف موظف عمومي أثناء أداء مهامه، أو ارتكابها في حالة عود، فإن القاضي غالبًا ما يُقصي النفع العام كخيار بديل. فهذه الظروف تعكس خطورة أكبر للجريمة وتتطلب ردًا عقابيًا أكثر صرامة.

5. وجود علاقة إصلاحية محتملة بين الجريمة والعقوبة.

في بعض الحالات، يكون من المفيد أن توجد علاقة ذات معنى بين طبيعة الجريمة والعمل المفروض في إطار النفع العام. مثلاً، أن يُكلف مرتكب جريمة ضد البيئة بالمشاركة في تنظيف الفضاءات الخضراء، أو أن يُلزم من تسبب في حادث مرور طفيف بالمساعدة في مستشفى. هذا الربط يُحقق هدفًا تربويًا إضافيًا، ويُشعر الجاني بالمسؤولية عن فعله.

الفرع الثاني: الجهات المكلفة بتنفيذ العقوبة

إن فعالية عقوبة النفع العام لا تقتصر على صدور الحكم القضائي بها، بل تعتمد أساسًا على آليات التنفيذ وفعالية الجهات المتدخلة في تطبيقها ميدانيًا. فبما أن هذه العقوبة تُنفذ خارج المؤسسات العقابية التقليدية، فإنها تستوجب تنسيقًا دقيقًا بين عدة فاعلين لضمان تحقيق أهدافها الإصلاحية والاجتماعية[1].

وقد حرص المشرّع الجزائري على تحديد وتوزيع المسؤوليات بين السلطة القضائية والإدارات العمومية والمجتمع المدني، بما يضمن رقابة فعالة من جهة، ومرافقة اجتماعية من جهة أخرى. ويُعتبر هذا التعاون المشترك بين المؤسسات أحد أهم مقومات نجاح هذه الآلية العقابية البديلة.

أولا: دور الجهات القضائية في تنفيذ الحكم.

تلعب السلطة القضائية دورًا محوريًا في تنفيذ عقوبة النفع العام، بدءًا من النطق بها، إلى مراقبة مدى الالتزام بتطبيقها من طرف المحكوم عليه والجهات المنفذة[2]. ويُترجم هذا الدور من خلال مجموعة من المهام الرئيسية التي تتولاها الجهات القضائية المختلفة، نوجزها في العناصر التالية:

1. إصدار الحكم بعقوبة النفع العام.

يُعد القاضي الجزائي (قاضي الجنح) الجهة المخولة قانونًا لتقرير استبدال العقوبة السالبة للحرية بعقوبة النفع العام، وذلك بعد التحقق من استيفاء الشروط القانونية المتعلقة بالمحكوم عليه وطبيعة الجريمة. ويجب أن يُحدد الحكم القضائي:

- نوع الخدمة المجتمعية المطلوبة.

[1] بن جدو فاطمة، المرجع السابق، ص108.
[2] . بن جدو فاطمة، المرجع السابق، ص112.

- مدة العقوبة (لا تقل عن 40 ساعة ولا تزيد عن 600 ساعة حسب النصوص القانونية).
- الجهة أو المؤسسة التي سينفذ فيها العمل.
- التزامات المحكوم عليه أثناء فترة التنفيذ.

2. مراقبة تنفيذ العقوبة من قبل النيابة العامة.

تُناط بنيابة الجمهورية مهمة متابعة تنفيذ العقوبة والتأكد من احترام المحكوم عليه للالتزامات المفروضة عليه. وتتمثل هذه المهمة في:

- التنسيق مع الجهات المستقبلة (بلديات، جمعيات...) لمراقبة سير تنفيذ الخدمة.
- تلقي التقارير الدورية من الجهات المنفذة.
- التدخل في حالة رفض التنفيذ أو الإخلال بالشروط.

وإذا ثبت عدم تنفيذ العقوبة دون مبرر، يمكن للنيابة أن تطلب تحويل العقوبة إلى حبس نافذ حسب ما تسمح به النصوص القانونية[1].

3. تعيين قاضٍ لمتابعة التنفيذ (قاضي تطبيق العقوبات).

في حالات معينة، وخصوصًا عندما يتعلق الأمر ببرامج إعادة الإدماج، يمكن أن يُكلف قاضي تطبيق العقوبات بمرافقة المحكوم عليه أثناء تنفيذ عقوبة النفع العام. ويقوم هذا القاضي بـ:

- تقديم توجيه تربوي وإدماجي.
- تعديل ظروف التنفيذ عند الضرورة (مثلاً، في حالة المرض أو التزامات مهنية).
- رفع تقارير دورية عن سلوك المحكوم عليه ومدى استجابته للعقوبة.[2]

4. البتّ في المخالفات والانقطاعات.

عندما يُخل المحكوم عليه بشروط التنفيذ (مثل التغيب دون عذر أو سوء السلوك)، فإن الجهات القضائية تكون مسؤولة عن إصدار القرار المناسب، والذي قد يشمل:

- إنذار رسمي.
- تمديد فترة الخدمة.
- استبدالها بعقوبة سالبة للحرية.

ثانيا: مساهمة المجتمع المدني والإدارات العامة.

[1] زروقي سهام، النفع العام كعقوبة بديلة في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2021، ص85.
[2] عيساوي نادية، قاضي تطبيق العقوبات في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2018، ص131 .

تلعب المؤسسات المدنية والإدارية دورًا فاعلًا ومتكاملًا في تنفيذ عقوبة النفع العام، حيث تُعتبر الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها السلطة القضائية لضمان تطبيق فعلي وناجع لهذه العقوبة[1].

وتتمثل مساهمة هذه الجهات في عدة جوانب رئيسية نوضحها فيما يلي:

1. توفير أماكن تنفيذ الخدمة للنفع العام.

تُعدّ البلديات، الجمعيات الخيرية، المؤسسات العمومية والمنظمات غير الحكومية من أهم الفاعلين في توفير بيئات مناسبة لأداء الأعمال التطوعية[2]. وتشمل هذه الأعمال:

- صيانة وتنظيف المرافق العامة (حدائق، شوارع، مبانٍ حكومية).
- تقديم خدمات اجتماعية مثل مساعدة دور المسنين والمستشفيات.
- تنفيذ مشاريع تنموية محلية تخدم المجتمع.

وتوفر هذه الجهات هذه الفرص التطوعية بشكل مستمر، مما يتيح تنوعًا في الخيارات أمام المحكوم عليهم حسب مهاراتهم وظروفهم.

2. الإشراف والمراقبة على تنفيذ الخدمة.

تتولى الجهات المدنية والإدارية مسؤولية متابعة التزام المحكوم عليه بالشروط المحددة في الحكم[1]، وذلك عبر:

- مراقبة حضور المحكوم عليه وأدائه للعمل التطوعي.
- إعداد تقارير دورية ترسل للنيابة أو الجهة القضائية المختصة.
- إبلاغ الجهات القضائية بأي إخلالات أو تجاوزات.

ويعد هذا الإشراف من أهم الضمانات لتطبيق العقوبة بشكل فعّال، ويمنع استغلالها أو التهرب منها.

3. تقديم الدعم النفسي والاجتماعي والتأهيلي.

تلعب بعض الجمعيات والمؤسسات دورًا تكميليًا عبر تقديم برامج دعم نفسي، اجتماعي وتدريب مهني للمحكوم عليهم[2]، وذلك بهدف:

- تعزيز قدراتهم على إعادة الاندماج في المجتمع.

---

[1] زروقي سهام، المرجع السابق، ص91.
[2] بن عيسى فريدة، بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2019، ص147.
[1] زروقي سهام، المرجع السابق، ص98.
[2] بن عيسى فريدة، المرجع السابق، ص150.

- اكتساب مهارات جديدة تعينهم على العمل وتحسين مستوى معيشتهم.
- معالجة أسباب الجريمة سواء أكانت اجتماعية أو نفسية.

هذا الدعم يعزز من فرص نجاح العقوبة كأداة إصلاحية، ويقلل من معدلات العودة للجريمة.

4. تعزيز التوعية المجتمعية وتغيير النظرة السلبية.

- تساهم هذه الجهات أيضًا في تغيير صورة المحكوم عليهم لدى المجتمع عبر:
- حملات توعية حول أهمية العقوبات البديلة ودورها في الإصلاح.
- تشجيع قبول المحكوم عليهم في البيئات الاجتماعية والمهنية.
- بناء جسور تواصل بين المحكوم عليه والمجتمع.

المطلب الثاني: الوضع تحت المراقبة الالكترونية كبديل للحبس

في ظل السعي المستمر لتطوير نظم العقوبات وتعزيز البدائل التي تحقق أهداف العدالة الإصلاحية، برزت تقنية المراقبة الإلكترونية كأحد الحلول الحديثة والفعالة التي توفر رقابة دقيقة للمحكوم عليهم دون الحاجة لسلب حريتهم بالكامل. يأتي إدخال الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري كخطوة متقدمة تهدف إلى التخفيف من سلبيات الحبس التقليدي، مثل الاكتظاظ في السجون وتأثير العزلة على المحكوم عليهم، مع الحفاظ على ضمانات الأمن والسلامة العامة[1].

يتمثل الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في استخدام وسائل تقنية متطورة تمكن الجهات القضائية من مراقبة تحركات المحكوم عليه، مما يسمح له بالعيش داخل المجتمع تحت شروط محددة، ويعزز فرص إعادة الإدماج الاجتماعي. في هذا المطلب، سنتناول آلية تنفيذ هذه العقوبة، والوسائل التقنية المعتمدة، بالإضافة إلى التزامات المحكوم عليه خلال فترة المراقبة.

الفرع الأول: آلية تنفيذ العقوبة

تنفيذ عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية يتطلب إجراءات قانونية وتقنية دقيقة تضمن فعالية العقوبة وحقوق المحكوم عليه. تبدأ العملية بقرار قضائي يُصدره القاضي المختص، بناءً على طلب الدفاع أو النيابة العامة، مع استيفاء شروط تطبيق المراقبة الإلكترونية. بعد صدور القرار، يتم تركيب الجهاز الإلكتروني، الذي غالبًا ما يكون سوارًا يُرتدى في المعصم أو الكاحل، لتتبع تحركات المحكوم عليه في الزمن والمكان المحددين.

[1] بوعافية عبد الكريم، العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، ط1، الإسكندرية، 2020، ص207.

تتضمن آلية التنفيذ أيضًا تحديد شروط الإقامة، الأوقات التي يجب أن يبقى فيها المحكوم عليه في مكان معين، ومناطق التجوال المسموح بها، مع ربط الجهاز بمركز مراقبة تابع للجهات المختصة.

كما تشتمل الآلية على إجراءات المتابعة الدورية، والتعامل مع حالات الخروقات المحتملة التي قد تستدعي إعادة النظر في العقوبة أو استبدالها بعقوبة سالبة للحرية. تسعى هذه الإجراءات إلى تحقيق التوازن بين حفظ النظام العام وضمان حقوق الفرد، مما يجعل المراقبة الإلكترونية بديلًا متطورًا وفعالًا للعقوبة التقليدية[1].

أولاً: الخطوات الإجرائية لتفعيل المراقبة الإلكترونية.

تفعيل عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في القانون الجزائري يتطلب اتباع مجموعة من الخطوات الإجرائية القانونية والتقنية لضمان تطبيقها بصورة صحيحة وفعالة[2]، وتتمثل هذه الخطوات فيما يلي:

1. طلب تفعيل المراقبة الإلكترونية.

- يبدأ الأمر عادة بطلب من المحكوم عليه أو النيابة العامة أمام المحكمة المختصة، وذلك بعد صدور حكم بالسجن قابلة للاستبدال بالمراقبة الإلكترونية وفق شروط القانون.
- يُراعى في الطلب مدى استحقاق المحكوم عليه لهذا البديل، مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الجريمة، شخصية الجاني، وسجله العدلي.[1]

2. إصدار القرار القضائي.

- تقوم المحكمة بدراسة الطلب، وتقييم مدى تحقق الشروط القانونية لتطبيق المراقبة الإلكترونية، مثل كون العقوبة الحبسية قصيرة المدة، وأن الجريمة لا تنطوي على عنف شديد.
- يصدر القاضي قرارًا يتضمن الموافقة على تفعيل المراقبة الإلكترونية، مع تحديد مدة العقوبة وشروط المراقبة من حيث التوقيت والمكان[2].

3. إخطار الجهات المختصة.

بعد صدور القرار، يتم إبلاغ الجهات التنفيذية، مثل الشرطة القضائية أو مراكز المراقبة الإلكترونية، للتحضير لتنفيذ العقوبة.[3]

4. تركيب الجهاز الإلكتروني.

---

[1] بن عودة عبد الحفيظ، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الهدى، ط1، الجزائر، 2021، ص144.
[2] عيسى لزهر، المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 2، 2020، ص92.
[1] بن يوسف عبد الكريم، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار المعرفة، الجزائر، 2021، ص89.
[2] بلعربي سليمان، العدالة الجنائية الحديثة والعقوبات غير السالبة للحرية، دار الهدى، الجزائر، 2020، ص147.
[3] أمين عبد الوهاب، المراقبة الإلكترونية كوسيلة لتطوير نظام العدالة الجزائية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 3، 2021، ص66.

- يقوم فريق متخصص بتركيب الجهاز الإلكتروني (السوار) على المعصم أو الكاحل الخاص بالمحكوم عليه، ويشرح له كيفية استخدامه والالتزامات المرتبطة به.[4]
- يتم ربط الجهاز بنظام مراقبة مركزي يسمح بمتابعة تحركات المحكوم عليه بشكل مستمر.

5. تحديد شروط الرقابة.

- تُحدد المحكمة أو الجهات المختصة ساعات التجوال، أماكن الإقامة، ونطاق الحركة المسموح به خلال فترة التنفيذ.
- تشمل هذه الشروط فترات حظر محددة (مثل الإقامة في المنزل ليلاً) أو منع الوصول إلى أماكن معينة.

6. المتابعة والمراقبة المستمرة.

تتابع الجهات المختصة أداء المحكوم عليه والتزامه بالشروط، عبر النظام الإلكتروني الذي يرسل تنبيهات في حال حدوث خروقات أو محاولات خروج غير مصرح بها.

تُتخذ إجراءات سريعة في حال المخالفات، تشمل الإنذار أو إحالة القضية إلى المحكمة لإعادة النظر في العقوبة[1].

7. إنهاء العقوبة.

بعد انقضاء المدة المحددة وتنفيذ كافة الشروط، تُرفع المراقبة الإلكترونية رسميًا، ويُزال الجهاز، مع توثيق انتهاء العقوبة[2].

ثانياً: الوسائل التقنية المستخدمة.

تُعد الوسائل التقنية المستخدمة في المراقبة الإلكترونية من أبرز العناصر التي تضمن فعالية هذه العقوبة كبديل للحبس، حيث تهدف إلى متابعة حركة المحكوم عليه ومراقبته دون التأثير على حياته اليومية بشكل كامل. وفيما يلي شرح للوسائل التقنية التي تُستخدم في المراقبة الإلكترونية:

1. الأساور الإلكترونية.

❖ **الوصف:**

الأساور الإلكترونية هي الأجهزة التي تُركب على المعصم أو الكاحل وتعمل كأداة رئيسية للمراقبة. يتصل هذا السوار بنظام مراقبة مركزي عبر شبكة الاتصالات (مثل GPS أو الشبكات الخلوية) لمتابعة موقع الشخص بشكل دائم.[1]

---

[4] محمد عكاشة، التقنيات الحديثة في تنفيذ العقوبات البديلة، منشورات الجامعة، الجزائر، 2022، ص132.

[1] بن يوسف عبد الكريم، المرجع السابق، ص94.

[2] بلعربي سليمان، المرجع السابق، ص153.

❖ **المزايا:**

- لا يتطلب الجهاز الكثير من التعديل في حياة المحكوم عليه، حيث يمكنه متابعة أعماله اليومية دون قيد مفرط.
- يمكن تحريك المحكوم عليه بحرية ضمن نطاق معين، مع قيود محددة في الأماكن والأوقات.
- يتسم الجهاز بدقة عالية في تحديد الموقع، ما يسهل متابعة التزام الشخص بالقيود المفروضة عليه.

❖ **الوظيفة:**

- يتم تزويد الأساور بنظام GPS يمكن من تتبع حركة المحكوم عليه وتحديد مكانه في أي لحظة.
- في حالة تجاوز المحكوم عليه للنطاق المحدد، يتم إرسال تنبيه إلى الجهات المسؤولة.

2. نظام المراقبة عبر الأقمار الصناعية(GPS).

❖ **الوصف:**

تعتمد المراقبة الإلكترونية على تقنية GPS لتتبع الموقع الجغرافي للمحكوم عليه. يتم تثبيت جهاز GPS مع السوار الإلكتروني، ليقوم بتحديد موقع الشخص في أي وقت[1].

❖ **المزايا:**

- توفر دقة عالية في تحديد المواقع الجغرافية بدقة تصل إلى متر واحد، مما يضمن معرفة مكان المحكوم عليه لحظة بلحظة.
- يمكن تحديد مناطق ممنوعة، مثل مناطق بعينها أو أماكن مغلقة.

❖ **الوظيفة:**

- إذا خالف المحكوم عليه القيود المفروضة عليه، يتم إرسال إشعار فوري إلى مركز المراقبة، مما يسمح باتخاذ إجراءات فورية.

3. التتبع عبر الهواتف الذكية أو الأجهزة المحمولة.

❖ **الوصف:**

يُمكن لبعض أنظمة المراقبة الإلكترونية أيضًا استخدام الهواتف الذكية أو أجهزة المحمول الذكية التي تحتوي على تطبيقات تتبع أو تُركب عليها أجهزة إرسال خاصة لمراقبة حركة المحكوم عليه.[1]

❖ **المزايا:**

---

[1] عابد بن عمر، التقنيات الحديثة في تنفيذ العقوبات البديلة: دراسة مقارنة، دار هومة، الجزائر، 2021، ص77.

[1] عابد بن عمر، المرجع السابق، ص82.

[1] عمرو بن عيسى، الرقابة الإلكترونية كبديل عن الحبس في التشريع الجزائري، دار الكتاب الجامعي، وهران، 2022، ص73.

تُعد هذه الطريقة أكثر مرونة حيث يمكن أن يكون المحكوم عليه لديه هاتفه المحمول الشخصي في جميع الأوقات، مما يتيح للجهات المسؤولة متابعة تحركاته بشكل مستمر.

❖ **الوظيفة:**

- يتم ربط الهاتف أو الجهاز المحمول بتطبيق مراقبة خاص يُرسل البيانات إلى النظام المركزي.
- في حالة محاولة المحكوم عليه خرق القيود المفروضة عليه (مثل ترك المنطقة المحددة)، يُرسل تنبيه على الفور.

4. الأنظمة البيومترية لمراقبة الحالة الصحية.

❖ **الوصف:**

بعض الأنظمة المتطورة تضم تقنيات بيومترية مثل أجهزة الاستشعار لمراقبة الحالة الصحية للمحكوم عليه، خاصة في حالات معينة تتطلب مراعاة الوضع الصحي للمعتقلين (مثل كبار السن أو المرض)[1].

❖ **المزايا:**

- تتيح مراقبة الحالة الصحية بشكل دائم للمحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة.
- توفر هذه الأنظمة أداة للتأكد من أن المحكوم عليه ليس في خطر صحي خلال فترة تنفيذ المراقبة.

5. الأنظمة التنبيهية والتقارير الإلكترونية.

❖ **الوصف:**

- الأنظمة التنبيهية هي الأجهزة أو البرمجيات التي تقوم بإرسال إشعارات وتنبيهات في حال حدوث أي خرق للمعايير أو القيود المفروضة على المحكوم عليه.
- يمكن أن تشمل التنبيهات: تجاوز المناطق الجغرافية المحددة، أو تحركات غير مصرح بها في أوقات معينة[2].

❖ **المزايا:**

- تضمن هذه الأنظمة المتابعة اللحظية والتفاعل السريع مع أي مخالفة تحدث.
- تساهم في تحسين فعالية العقوبة عن طريق تسهيل اتخاذ قرارات فورية مثل تعديل العقوبة أو تنفيذها بالكامل.

6. المراقبة عبر الكاميرات الأمنية.

❖ **الوصف:**

- في بعض الحالات، يمكن ربط المراقبة الإلكترونية بالكاميرات الأمنية التي تُثبت في الأماكن المقررة (مثل المنزل أو الموقع الذي يُسمح للمحكوم عليه بالذهاب إليه).

---

[2] سامية بوكرش، تكنولوجيا العقوبات البديلة: دراسة في فعالية المراقبة الإلكترونية، دار البصائر، الجزائر، 2021، ص89.

[2] أحمد بوزيان، المراقبة الإلكترونية للمحكوم عليهم في القانون الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2022، ص104.

يتم ربط هذه الكاميرات بنظام رقابة مركزي يسمح للجهات المختصة بمراقبة تصرفات المحكوم عليه في الوقت الفعلي.[1]

❖ **المزايا:**

- توفر نظرة شاملة على سلوك المحكوم عليه، وتساعد على تأكيد التزامه بالقوانين المعمول بها.
- يمكن استخدام هذه الكاميرات بالتوازي مع الأنظمة الأخرى لتأمين فعالية أكبر في الرقابة.

الفرع الثاني: التزامات المحكوم عليه أثناء فترة المراقبة

خلال فترة تنفيذ العقوبة المتمثلة في المراقبة الإلكترونية[2]، يتعين على المحكوم عليه الالتزام بعدد من الشروط والقيود التي تفرضها السلطات القضائية لضمان فعالية العقوبة، وحمايتها من أي إخلال أو تجاوز. هذه الالتزامات تهدف إلى مراقبة سلوك المحكوم عليه بشكل مستمر، والتأكد من التزامه بالقيود المفروضة عليه حتى يتمكن من تنفيذ العقوبة بشكل مناسب ويعكس فرص إعادة تأهيله.

أولاً: الالتزام بالمكوث في مكان معين

يعتبر الالتزام بالبقاء في مكان معين أحد أهم وأصعب التزامات المحكوم عليهم في فترة تنفيذ العقوبة المتمثلة في المراقبة الإلكترونية. هذه الالتزامات تُعد ضرورية لتوفير الرقابة المستمرة على المحكوم عليه، مع الحفاظ على حريته الشخصية والحقوق المدنية، ولكن في نفس الوقت تضمن مراقبته لضمان عدم ارتكابه مزيد من الأفعال الإجرامية.

1. المكوث في المنزل في أوقات محددة.

يُعد المكوث في المنزل خلال أوقات محددة من أبرز الالتزامات التي تفرض على المحكوم عليه أثناء فترة المراقبة الإلكترونية. يتم تحديد فترات معينة، سواء كانت خلال اليوم أو خلال الأسبوع، حيث يُطلب من المحكوم عليه التواجد في منزله وعدم مغادرته إلا في حالات استثنائية مثل العمل أو التعليم[1].

الهدف من هذا الالتزام هو تقليل فرص المحكوم عليه في التفاعل مع البيئة الخارجية، وبالتالي تقليل احتمالية ارتكابه جرائم جديدة. من خلال تحديد أوقات معينة للمغادرة، يمكن للجهات المعنية مراقبة سلوك المحكوم عليه بشكل دقيق.

---

[1] سامية بوكرش، المرجع السابق، ص115.

[1] أحمد بوزيان، المرجع السابق ، ص129.

[2] سامية بوكرش، المرجع السابق، ص136.

تُستخدم أجهزة مراقبة إلكترونية مثل الأساور المزودة بتقنية GPS لتتبع تحركات المحكوم عليه. إذا تجاوز المحكوم عليه الحدود الجغرافية المقررة، تُرسل إشارات فورية إلى السلطات المعنية، ما يتيح لها التدخل السريع في حال وجود خرق لهذه الشروط.

2. القيود الجغرافية داخل المدينة أو البلدية.

في بعض الحالات، قد يتم فرض قيود إضافية على المحكوم عليه تتعلق بالأماكن التي يجوز له زيارتها[1]. على سبيل المثال، يمكن أن يُمنع المحكوم عليه من زيارة بعض الأماكن التي ترتبط بطبيعة الجريمة المرتكبة. فمثلاً، في حالة الجريمة الجنسية، قد يُمنع المحكوم عليه من الاقتراب من الأماكن التي يتواجد فيها القُصّر، مثل المدارس أو الملاهي.

الغرض من فرض القيود الجغرافية هو حماية الأشخاص المتضررين أو المجتمع بشكل عام. إذا كانت الجريمة المرتكبة تتعلق بمصلحة خاصة، فإن فرض هذه القيود يساعد في تقليل فرص المحكوم عليه في التفاعل مع ضحاياه أو البيئة التي قد تشجعه على ارتكاب الجرائم مجددًا.

يستخدم النظام الإلكتروني لتحديد أي تحركات خارجة عن الحدود المسموح بها. إذا حاول المحكوم عليه التواجد في منطقة محظورة أو الدخول إلى مكان ممنوع عليه، يتم رصد ذلك فورًا من خلال الأجهزة المراقبة وتتم معاقبته بناءً على الانتهاك.

3. المراقبة خلال فترات مخصصة.

في بعض الحالات، قد يُطلب من المحكوم عليه الالتزام بالبقاء في مكان معين خلال فترات زمنية محددة. على سبيل المثال، قد يُمنع المحكوم عليه من مغادرة مكانه خلال الليل أو خلال

أيام العطل الرسمية. في هذه الفترات، يجب على المحكوم عليه التواجد في المكان المحدد من قبل الجهات القضائية.[2]

الهدف من هذه القيود هو ضمان مراقبة المحكوم عليه خلال فترات أكثر حساسية مثل الليل أو العطلات، حيث قد تكون الفرص أكبر لارتكاب أفعال جرمية، خاصة إذا كانت خلفية المحكوم عليه تشير إلى سلوكيات إجرامية محتملة خلال فترات غياب الإشراف.

تُستخدم تقنيات المراقبة مثل الأساور الإلكترونية التي تنبه السلطات المعنية إذا تخطى المحكوم عليه الحدود الزمنية المقررة، ما يسمح بفرض العقوبات المناسبة فور حدوث المخالفة.

4. المرونة في الظروف الاستثنائية.

[1] سامية بوكرش، المرجع السابق، ص144.
[1] مراد شيبوب، بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار الخلدونية، ط1، الجزائر، 2020، ص191.

قد يحدث أحيانًا أن يحتاج المحكوم عليه إلى مغادرة مكانه خلال فترات معينة لأسباب طارئة، مثل حالة مرضية طارئة أو حدث اجتماعي هام (مثل جنازة أحد أفراد الأسرة). في هذه الحالات، يمكن للمحكوم عليه طلب إذن مؤقت من السلطات المعنية للخروج من مكانه.

هذه المرونة تساعد على مراعاة ظروف المحكوم عليه الشخصية والاجتماعية، مما يعزز من فرص إعادة دمجه في المجتمع دون أن يؤدي ذلك إلى تقويض العقوبة أو هدفها[1].

يُشترط أن يتم تقديم طلب مكتوب مسبقًا للسلطات المعنية، مع توضيح السبب وراء الحاجة للخروج من مكان الإقامة المحدد. في حال الموافقة، يتم السماح له بالخروج تحت رقابة مشددة أو بإشراف مباشر من السلطات.

ثانياً: الالتزام بعدم ارتكاب أي أفعال جرمية جديدة.

يُعد الالتزام بعدم ارتكاب أي أفعال جرمية جديدة أحد أهم التزامات المحكوم عليه أثناء فترة المراقبة الإلكترونية.

هذا الالتزام يهدف إلى ضمان عدم تكرار السلوك الإجرامي وتحقيق الردع العام والخاص، بالإضافة إلى حماية المجتمع من الأضرار المحتملة التي قد تنجم عن سلوك المحكوم عليه. يتناول هذا الالتزام عدة جوانب تشمل الرقابة المستمرة، التدابير الوقائية، والعواقب القانونية المترتبة على أي مخالفة.[1]

1. الرقابة المستمرة على سلوك المحكوم عليه.

الهدف الرئيسي من هذا الالتزام هو ضمان أن المحكوم عليه لا يكرر سلوكه الإجرامي أثناء تنفيذ العقوبة البديلة. يعتبر هذا التزامًا صارمًا ويعكس الفلسفة الجنائية التي تستهدف الإصلاح وليس فقط العقاب[2]. إن مراقبة سلوك المحكوم عليه بشكل مستمر تُعد أداة فعالة في ضمان تحقيق هذا الهدف، حيث أن المحكوم عليه يعلم أن أي فعل مخالف للقانون سيؤدي إلى تفعيل عقوبات أشد.

---

[2] سامية بوكرش، المرجع السابق، ص148.

[1] سهيلة زروقي، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري: بين النص القانوني والممارسة القضائية، دار الهدى، الجزائر، 2020، ص109.

[2] عادل زغدان، العدالة الجنائية الحديثة وآليات الرقابة الإلكترونية على المحكوم عليهم، ط1، دار الإشعاع، بيروت، 2021، ص167.

يتم من خلال نظام المراقبة الإلكترونية تتبع تحركات المحكوم عليه عن كثب. الأجهزة الإلكترونية مثل الأساور المزودة بتقنية GPS لا تقتصر فقط على تتبع تحركاته في الأماكن الجغرافية المقررة، بل يمكن أيضًا مراقبة أي تصرف غير قانوني أو نية لارتكاب جريمة جديدة. في حال ارتكب المحكوم عليه أي جريمة جديدة، يتم إشعار السلطات المعنية فورًا، ما يتيح لها اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشكل سريع.

2. الأنشطة الوقائية والتوجيهية.

بالإضافة إلى مراقبة تحركات المحكوم عليه، يتطلب الالتزام بعدم ارتكاب أي أفعال جرمية جديدة أن يتم توفير أنشطة تهدف إلى تعديل سلوك المحكوم عليه وتوجيهه نحو الطريق الصحيح.

تشمل هذه الأنشطة برامج إعادة التأهيل الاجتماعي، التوجيه النفسي، والتدريب المهني، وهو ما يعزز من قدرة المحكوم عليه على اتخاذ قرارات سليمة وتجنب العودة إلى السلوك الإجرامي.

في بعض الحالات، قد يتم اشتراط مشاركة المحكوم عليه في برامج تعليمية أو اجتماعية معينة مثل العلاج النفسي أو التوجيه الاجتماعي. من خلال هذا النوع من الأنشطة، يمكن للمحكوم عليه تطوير مهارات حياتية أفضل والتفاعل بشكل إيجابي مع المجتمع، مما يقلل من فرص ارتكاب أفعال جرمية جديدة[1].

بالإضافة إلى ذلك، قد يُطلب من المحكوم عليه حضور ورش عمل حول تأثيرات الجريمة، مما يعزز من وعيه بالآثار السلبية التي يمكن أن تترتب على العودة إلى سلوكيات إجرامية.

3. العواقب القانونية لارتكاب أي فعل جرمى جديد.

إن التزام المحكوم عليه بعدم ارتكاب أي أفعال جرمية جديدة يرتبط بعواقب قانونية صارمة في حال انتهاكه. هذا الشرط يُعد رادعًا قويًا يعزز من فاعلية العقوبة البديلة ويُشجع المحكوم عليه على الالتزام بقواعد السلوك. في حال ارتكب المحكوم عليه أي جريمة جديدة، يتعرض للعقوبات القانونية التي قد تشمل العودة إلى السجن أو تطبيق العقوبات التقليدية بدلاً من العقوبة البديلة[2].

في حال مخالفة المحكوم عليه هذا الالتزام وارتكاب جريمة جديدة، يتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، والتي قد تشمل إعادة محاكمته أو استبدال العقوبة البديلة بعقوبة سالبة للحرية. على سبيل المثال، إذا ارتكب المحكوم عليه جريمة جديدة خلال فترة المراقبة الإلكترونية، فإن

---

[1] عبد الرؤوف بلعقيد، النظام العقابي البديل في القانون الجزائري: دراسة تحليلية، ط1، دار النور، الجزائر، 2022، ص139.
[2] محمد بن مرزوق، المراقبة الإلكترونية كعقوبة بديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة وهران، العدد 11، 2021، ص92.

القاضي قد يقرر الحكم عليه بالسجن لفترة زمنية معينة بدلاً من الاستمرار في تطبيق العقوبة البديلة.

هذه العواقب القوية تضمن أن المحكوم عليه يلتزم بقوانين المجتمع ويظل تحت المراقبة لتجنب ارتكاب أفعال إجرامية جديدة.

4. الضوابط المتبعة لفرض هذا الالتزام.

لضمان فعالية هذا الالتزام، يتم تطبيق مجموعة من الضوابط والقواعد التي تضمن مراقبة دقيقة لسلوك المحكوم عليه طوال فترة المراقبة. يتضمن ذلك متابعة دقيقة لتقارير المراقبة، مثل متابعة السجلات الإلكترونية، والتأكد من تفاعل المحكوم عليه مع الأنشطة المقررة، مثل العلاج أو البرامج التدريبية[1].

يتم إبلاغ المحكوم عليه بكافة القواعد والشروط التي تفرض عليه أثناء فترة المراقبة. تُحدد هذه القواعد في بداية العقوبة ويُطلب منه التوقيع على اتفاق يُلزم بتنفيذها. أي تصرفات خارجة عن هذه القواعد يمكن أن تؤدي إلى عقوبات إضافية أو إلى إعادة فرض عقوبات السجن.

خلاصة الفصل:

يتناول هذا الفصل الإطار النظري والتشريعي لعقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في قانون العقوبات الجزائري، باعتبارهما من أبرز صور العقوبات البديلة التي تهدف إلى تقليص اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية، وتحقيق التوازن بين الردع والعناية بإعادة إدماج المحكوم عليهم في المجتمع. وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين أساسيين.

في المبحث الأول، تم التطرق إلى ماهية العقوبات البديلة، حيث تم تعريفها كمجموعة من التدابير العقابية غير السالبة للحرية، يتم اللجوء إليها بديلاً عن الحبس خصوصًا في الجرائم البسيطة، مراعاةً للبعد الإنساني والاجتماعي للعقوبة. كما تم استعراض أهم أنواع العقوبات البديلة وفق التصنيف القانوني، وبيان فلسفتها في السياسة الجنائية الحديثة التي تركز على تحقيق الردع دون تدمير الروابط الاجتماعية أو المهنية للمحكوم عليه. وتم التأكيد على أن العقوبات البديلة، وعلى رأسها النفع العام والمراقبة الإلكترونية، تساهم في الوقاية من العود، من خلال إدماج الجاني في محيطه الاجتماعي.

[1] سهيلة زروقي، المرجع السابق، ص117.

أما المطلب الثاني من نفس المبحث، فقد خصص لدراسة الإطار التشريعي لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية، إذ تم عرض النصوص القانونية المنظمة لهما، من خلال التعديلات التي أدرجها المشرع الجزائري ضمن قانون العقوبات، والشروط القانونية الخاصة بكل عقوبة، سواء من حيث نوع الجريمة أو شخصية الجاني، والفئات التي يمكن أن تطبق عليها، مما يعكس توجهًا تشريعيًا نحو العدالة التصالحية والإصلاحية.

أما المبحث الثاني، فقد تناول الجانبين العملي والتنفيذي لهاتين العقوبتين. حيث خُصص المطلب الأول لعقوبة النفع العام، وتضمن الشروط المتعلقة بتطبيقها سواء تلك المرتبطة بالمحكوم عليه أو بنوعية الجريمة، كما تم التطرق إلى الجهات المكلفة بتنفيذ هذه العقوبة، ومنها الجهات القضائية والمؤسسات الإدارية والمجتمع المدني .وفي المطلب الثاني، تم تحليل آلية تنفيذ الوضع تحت المراقبة الإلكترونية، من حيث الإجراءات القانونية والخطوات التقنية المعتمدة لتفعيل العقوبة، إضافة إلى الالتزامات المفروضة على المحكوم عليه، مثل ضرورة البقاء في مكان معين وعدم ارتكاب جرائم جديدة.

وعليه، فإن هذا الفصل يُبيّن أن النظام القانوني للعقوبتين موضوع الدراسة قد جاء استجابة للتحولات في الفكر العقابي المعاصر، ويُعد خطوة هامة نحو بناء سياسة جنائية أكثر عدلاً وإنسانية، تسعى إلى تقويم السلوك بدل الاقتصار على الردع والزجر.

الفصل الثاني:

فعالية عقوبتي النفع العام والمراقبة الالكترونية بين التطبيق العملي والانتقادات

شهدت العقوبات البديلة، مثل عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، تحولًا جذريًا في الأنظمة القانونية حول العالم، حيث تمثل بديلًا مبتكرًا للعقوبات السالبة للحرية، خاصة في ظل التحديات التي تواجهها المؤسسات العقابية مثل الاكتظاظ السجني والنفقات المالية العالية. في الجزائر، كان لهذه العقوبات دورًا بارزًا في تعديل السياسة الجنائية، حيث أتاح المشرع الجزائري لها فرصة للتطبيق، مع اهتمام خاص بتحقيق الأهداف الأساسية لهذه العقوبات: الردع، إصلاح المحكوم عليه، وإعادة الإدماج الاجتماعي.

ومع ذلك، وعلى الرغم من أن العقوبات البديلة حققت نتائج إيجابية في بعض الحالات، فإنها لم تخلُ من بعض الصعوبات والملاحظات التي تتعلق بتطبيقها بشكل عملي. فالعقوبات البديلة لا تزال تواجه العديد من التحديات سواء على الصعيد القانوني أو الإداري، فضلاً عن انتقادات فقهية وقضائية تتعلق بفاعليتها وملاءمتها للأهداف الجنائية[1].

يتناول هذا الفصل التحديات والانتقادات الموجهة لتطبيق العقوبات البديلة في الجزائر، مع التركيز على العقوبات التي تتعلق بالنفع العام والمراقبة الإلكترونية، وكيفية تعاطي النظام القانوني مع هذه الممارسات البديلة. من خلال تحليل هذه التحديات، يمكن تحديد السبل التي قد تؤدي إلى تحسين تطبيق هذه العقوبات بما يحقق أهداف السياسة الجنائية بشكل أكثر فعالية.

و لدراسة هذا الفصل تطرقنا الى مبحثيين رئيسيين:

المبحث الأول: فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الردع وإعادة الإدماج

المبحث الثاني: التحديات والانتقادات الموجهة لتطبيق العقوبات البديلة في الجزائ

[1] مراد بوطلعة، بدائل العقوبات السالبة للحرية في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الأمة، الجزائر، 2018، ص143.

المبحث الأول: فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الردع وإعادة الإدماج

تسعى الأنظمة القانونية الحديثة إلى إحداث توازن بين معاقبة الجاني ودمجه مجددًا في المجتمع. من بين أبرز الابتكارات في هذا المجال العقوبات البديلة، مثل عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، اللتين تهدفان إلى توفير حلول بديلة للسجون المزدحمة والتي تتسبب في الكثير من الآثار السلبية على المحكوم عليهم. تكمن أهمية هذه العقوبات في قدرتها على تحقيق الردع الجنائي، إضافة إلى توفير فرصة إصلاح حقيقية للمحكوم عليه بعيدًا عن الممارسات التقليدية في المؤسسات العقابية.[1]

تُعد عقوبة النفع العام على سبيل المثال، بديلاً جذريًا عن الحبس في الكثير من القضايا البسيطة، حيث تمكّن المحكوم عليه من خدمة المجتمع، وفي الوقت نفسه تقليل العبء على السجون. أما المراقبة الإلكترونية، فهي تعد خطوة أخرى نحو الحد من الاكتظاظ السجني مع ضمان حماية المجتمع ومراقبة تحركات المحكوم عليه. إلا أن هذه العقوبات لا تخلُ من التحديات، مثل تطبيقاتها القانونية أو الرقابة التقنية.

إن فاعلية العقوبات البديلة تكمن في قدرتها على تحقيق الردع الجنائي، وفي الوقت نفسه تساهم في إدماج المحكوم عليهم في المجتمع، مما يجعلها جزءًا أساسيًا من الاستراتيجية الجنائية الحديثة التي تدمج الردع مع الإصلاح. في هذا المبحث، سنتناول دور هذه العقوبات في تحقيق أهدافها المتعلقة بالردع الاجتماعي والجنائي، بالإضافة إلى قدرتها على تقليل الضغط على النظام القضائي والسجون.

وعليه ينقسم المبحث الى مطلبين رئيسيين:

المطلب الأول: دور عقوبة النفع العام في تقليل الاكتظاظ السجني.

المطلب الثاني: دور الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في الحد من العودة إلى الجريمة.

المطلب الأول: دور عقوبة النفع العام في تقليل الاكتظاظ السجني.

تُعد عقوبة النفع العام واحدة من أبرز العقوبات البديلة التي يتم تطبيقها في العديد من الأنظمة القانونية الحديثة كبديل للعقوبات السالبة للحرية. وتهدف هذه العقوبة إلى تحقيق مبدأ إصلاح الجاني من خلال إلزامه بأداء خدمة لصالح المجتمع، بدلًا من حبسه في المؤسسات العقابية. وفي الجزائر، تتجسد أهمية هذه العقوبة في دورها البارز في تقليل الاكتظاظ السجني، الذي يمثل أحد أكبر التحديات التي تواجه النظام القضائي في كثير من البلدان.

يساهم النفع العام في التخفيف من الضغط على السجون من خلال استبدال الحبس في القضايا التي لا تتطلب بالضرورة الإيداع في السجن، مثل الجرائم البسيطة أو الجنح التي لا تشكل

[1] نجلاء الطالبي، فاعلية العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2020، ص67.

تهديدًا كبيرًا على الأمن العام. كما أن هذه العقوبة، التي توفر فرصة للجاني لمواصلة حياته بشكل طبيعي نسبيًا، تسهم أيضًا في الحد من الآثار السلبية التي يمكن أن تنجم عن الحبس، مثل تفكك الأسرة أو صعوبة الاندماج لاحقًا في المجتمع[1].

الفرع الأول: مقارنة بين النفع العام والعقوبات السالبة للحرية.

تُعد المقارنة بين عقوبة النفع العام والعقوبات السالبة للحرية من أهم القضايا التي تثير اهتمام الباحثين والممارسين في المجال القانوني. فبينما تعتمد العقوبات السالبة للحرية على سجن المحكوم عليه، مما يؤدي إلى عزله عن المجتمع، فإن عقوبة النفع العام تسعى إلى إصلاحه من خلال إلزامه بأداء خدمات مفيدة للمجتمع دون حرمانه من حريته[2].

أولاً: من حيث الفعالية العقابية.

1. الفعالية العقابية لعقوبة النفع العام.

عقوبة النفع العام تهدف إلى تحقيق العدالة التصحيحية، حيث تركز على إصلاح سلوك الجاني بدلاً من الانتقام أو الاقتصار على معاقبته. وبما أن هذه العقوبة لا تفرض سلبًا للحرية، فإن تأثيرها لا يتمثل في عزل الجاني عن المجتمع بل في إشراكه في أنشطة مفيدة تساعد في إعادة تأهيله. وبالتالي، يتم استخدام هذه العقوبة كأداة لردع الجاني من تكرار السلوك الإجرامي مع ضمان تحمله المسؤولية الاجتماعية[1].

❖ **إيجابيات النفع العام كعقوبة[2]:**

- **التأهيل الاجتماعي والنفسي:** بما أن الجاني يشارك في الأنشطة التي تفيد المجتمع، فإن هذه الأنشطة تعمل على إعادة إدماجه في محيطه الاجتماعي، مما يعزز من فرصه في التغيير الشخصي وإصلاح سلوكه.
- **الردع الإيجابي:** من خلال تكليفه بالخدمة المجتمعية، يُمكن أن يشعر المحكوم عليه بعبء المسؤولية ويكون لديه دافع أكبر لتحسين سلوكه.
- **التوجيه النفسي والإصلاح السلوكي:** قد تُدعم الخدمة المجتمعية ببرامج تأهيلية، مثل الاستشارة النفسية أو التعليمية، مما يساهم في تغيير نظرة الجاني للعالم المحيط به.

---

[1] كريمة عبد الغاني، النفع العام كبديل للعقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2020، ص78.
[2] بلال محفوظ، السياسة العقابية في القانون الجزائري وتحديات الإصلاح العقابي، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2019، ص105.
[1] نوال بوساحة، البدائل العقابية في القانون الجزائري: دراسة تحليلية مقارنة، دار الخلدونية، الجزائر، 2021، ص143.
[2] سميرة قارة، العقوبات البديلة ودورها في إصلاح المحكوم عليه، دار الهدى للنشر، ط1، بيروت، 2020، ص 97 .

❖ **سلبيات النفع العام كعقوبة:**

- **فعالية الردع المحدودة:** في بعض الحالات، قد لا تشعر بعض الفئات بخطورة العقوبة بشكل كافٍ إذا ما قورنت بالعقوبات السالبة للحرية مثل السجن. إذا لم يتم فرض رقابة صارمة، فقد لا يلتزم الجاني بالعقوبة أو يتفاعل معها بشكل إيجابي.
- **الرفض الاجتماعي:** في حالات معينة، قد يعتبر البعض أن الخدمة المجتمعية لا تعتبر عقوبة صارمة بما يكفي، خاصة في الجرائم التي تمس الأمن العام أو الأخلاق.

2. الفعالية العقابية للعقوبات السالبة للحرية.

العقوبات السالبة للحرية تُستخدم تاريخياً كأداة رئيسية للردع في معظم الأنظمة القانونية، فهي تُعزل المحكوم عليه عن المجتمع وتمنحه فترة من الوقت ليتأمل في أفعاله. على الرغم من أن هذا النوع من العقوبات يُعتبر فعالًا في ردع الجريمة بشكل عام، إلا أنه قد يُظهر نتائج غير مثمرة في بعض الحالات.[1]

❖ **إيجابيات السجن كعقوبة[2]:**

- **ردع عام:** يمكن للسجن أن يُظهر بشكل مباشر قوة النظام القضائي في مواجهة الجريمة، مما يبعث برسالة قوية للأفراد بأن المخالفات القانونية سيُعاقب عليها بشكل صارم.
- **عزل المجرمين عن المجتمع:** يُسهم السجن في حماية المجتمع من المجرمين الذين يشكلون تهديدًا مباشرًا على الأمن العام.

❖ **سلبيات السجن كعقوبة[3]:**

- **أثر سلبي على المحكوم عليه**: السجن قد يؤدي إلى تدهور الحالة النفسية والجسدية للمحكوم عليه. يمكن أن يؤثر السجن على الشخصية بشكل كبير، مما يزيد من احتمالية عودته إلى الجريمة بعد إطلاق سراحه.
- **الوصمة الاجتماعية**: يُعتبر المحكوم عليه بالسجن في كثير من الأحيان موضوعًا للتمييز الاجتماعي، مما يزيد من صعوبة إعادة إدماجه في المجتمع بعد قضاء عقوبته.
- **الضغط على النظام السجني**: الاكتظاظ في السجون يُعد مشكلة كبيرة في كثير من البلدان، بما في ذلك الجزائر، حيث يؤدي إلى تقليل فعالية السجون في تأهيل المحكوم عليهم. هذا الاكتظاظ قد يساهم في خلق بيئة سلبية داخل السجون، مما يُزيد من احتمالية ارتكاب الجرائم داخل هذه المؤسسات.

ثانيًا: من حيث الأثر الاجتماعي والاقتصادي.

1. الأثر الاجتماعي لعقوبة النفع العام.

[1] شيماء زروقي، فاعلية العقوبة السالبة للحرية في تحقيق الردع العام والخاص، دار الهدى، الجزائر، 2022، ص77.
[2] عبد القادر بن عيسى، السياسة العقابية بين السجن والعقوبات البديلة، دار المعرفة، ط1، الجزائر، 2020، ص94.
[3] أحمد بلقاسم، الإشكالات الاجتماعية المرتبطة بتنفيذ عقوبة الحبس، دار الجامعي، بيروت، 2021، ص55.

عقوبة النفع العام تُمثل أداة هامة لإعادة تأهيل المحكوم عليه وإصلاح سلوكه بشكل فعّال، دون الحاجة إلى عزله عن المجتمع. فمن خلال إشراك المحكوم عليه في أعمال تفيد المجتمع، مثل تنظيف الأماكن العامة، التفاعل مع الفئات الضعيفة أو خدمة المرافق العامة، يتحقق التوازن بين العقوبة والإصلاح، مما يُسهم في دمجه في الحياة الاجتماعية بطريقة إيجابية[1].

❖ **إيجابيات التأثير الاجتماعي للنفع العام[2]:**

- **إعادة الإدماج الاجتماعي**: واحدة من أبرز مزايا عقوبة النفع العام هي إعادة إدماج المحكوم عليه في المجتمع، مما يساعده على استعادة مكانته الاجتماعية والاقتصادية. الخدمة المجتمعية قد توفر فرصة للاتصال الإيجابي مع الأفراد والمجتمع، مما يقلل من مشاعر العزلة والتهميش.
- **التقليل من الوصمة الاجتماعية:** بما أن المحكوم عليه لا يُسجن، فإنه لا يواجه الصعوبات الكبيرة المرتبطة بالوصمة الاجتماعية التي يعاني منها العديد من المفرج عنهم من السجون.
- **التفاعل الإيجابي مع المجتمع**: غالبًا ما يُشعر المحكوم عليهم الذين يؤدون خدمة النفع العام بتقدير من قبل المجتمع، حيث أن الجاني قد يُعتبر قدوة إنسانية في إعادة بناء المجتمع.

❖ **سلبيات التأثير الاجتماعي للنفع العام:[1]**

- **عدم قبول بعض الجانيين للعمل التطوعي**: في بعض الحالات، قد يرفض المحكوم عليهم العمل في الخدمة المجتمعية بسبب تصوراتهم عن العقوبة أو بسبب نظرة المجتمع لهم.
- **تعرض المحكوم عليهم للاستغلال**: في بعض الحالات، قد يُستغل المحكوم عليه في أعمال غير مناسبة أو قاسية تضر به.

2. الأثر الاجتماعي للعقوبات السالبة للحرية.

عقوبات السجن تُعتبر شديدة، حيث لا تقتصر على عزل المحكوم عليه عن المجتمع، بل قد تخلق أزمات اجتماعية طويلة الأمد لكل من الجاني وأسرته. يمكن أن تؤدي فترة السجن إلى تفكك الأسرة، وفقدان المحكوم عليه فرص العمل، بالإضافة إلى تأثيرها على الصحة النفسية والجسدية[2].

❖ **إيجابيات التأثير الاجتماعي للسجن:[3]**

---

[1] نسرين بن هلال، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الهدى، الجزائر، 2021، ص88.
[2] سامي بوشمال، البدائل العقابية في القانون الجنائي الحديث، ط1، دار الإشعاع، بيروت، 2020، ص113.
.[1] Miers, David. Community penalties: Change and challenges. Routledge, 2001, p. 93
.[2] Cavadino, Michael & Dignan, James. Penal Systems: A Comparative Approach. Sage Publications, 2006, p. 128
[3] Tonry, Michael. Thinking about crime: Sense and sensibility in American penal culture. Oxford University Press, .2004, p. 154

- **حماية المجتمع**: السجن يُعزل المجرمين عن المجتمع بشكل كامل، مما يقلل من خطر تكرار الجريمة من قبل هؤلاء الأفراد.

❖ **سلبيات التأثير الاجتماعي للسجن**[4]:

- **الوصمة الاجتماعية**: الأشخاص الذين يقضون فترات طويلة في السجن قد يواجهون صعوبة في العودة إلى المجتمع بسبب وصمة "السجين"، ما يجعل من الصعب عليهم العثور على وظائف أو إعادة بناء علاقات اجتماعية.
- **تدمير الروابط الأسرية**: العديد من الأسر تواجه صعوبة كبيرة أثناء فترة سجن أحد أفرادها، مما يؤدي إلى زيادة التفكك العائلي ويخلق بيئة معيشية غير مستقرة.

3. الأثر الاقتصادي لعقوبة النفع العام.

من الناحية الاقتصادية، تُعتبر عقوبة النفع العام أكثر تكلفة على النظام القضائي والمجتمع مقارنة بعقوبات السجن. عقوبات النفع العام لا تقتضي بناء السجون أو الحفاظ عليها، كما أنها توفر للمجتمع خدمة مجانية تعود بالنفع عليه[1].

❖ **إيجابيات التأثير الاقتصادي للنفع العام**[2]:

- **تقليل التكاليف العامة:** حيث تُساهم عقوبة النفع العام في تقليل العبء المالي على الدولة، حيث لا حاجة إلى تمويل السجون أو دفع رواتب للموظفين المرافقين لها.
- **زيادة الإنتاجية المجتمعية:** يؤدي المحكوم عليه أعمالاً تُحسن من البنية التحتية والخدمات العامة.

❖ **سلبيات التأثير الاقتصادي للنفع العام**[3]:

- **التكلفة الأولية للإشراف:** قد يتطلب تطبيق النفع العام استثمارًا أوليًا في إنشاء الأنظمة الرقابية ومتابعة تنفيذ العقوبات.

4. الأثر الاقتصادي للعقوبات السالبة للحرية.

أما من ناحية العقوبات السالبة للحرية، فهي تتطلب ميزانية ضخمة للإشراف على السجون، تشغيلها، وإدارة الأنظمة الأمنية الخاصة بها[1].

❖ **إيجابيات التأثير الاقتصادي للسجن:**

- **الاستفادة من العمل داخل السجون**: بعض السجون قد توفر برامج للعمل داخلها، مما يمكن أن يُسهم في تقليل بعض التكاليف.

❖ **سلبيات التأثير الاقتصادي للسجن:**

---

[4] Clear, Todd R. Imprisoning Communities: How Mass Incarceration Makes Disadvantaged Neighborhoods Worse. .Oxford University Press, 2007, p. 67

[1] الحناشي رابح، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية، دار الهدى، ط1، بن عكنون، 2020، ص95.

[2] Aebi, Marcelo & Delgrande, Natalie. Council of Europe Annual Penal Statistics – SPACE I: Prison populations. .Strasbourg: Council of Europe, 2020, p 42.

[3] بوعزيز فوزي، السياسة الجنائية الحديثة، دار الكتاب الحديث، الطبعة الأولى، الجزائر، 2018.ص203.

[1] بن عيسى عبد الكريم، البدائل العقابية في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، ط1، الإسكندرية، 2021، ص146.

- **ارتفاع تكاليف الصيانة**: السجون تتطلب ميزانيات ضخمة لصيانتها، من حيث البنية التحتية، الموظفين، الأمن، والتغذية.

الفرع الثاني: أثر العقوبة على المحكوم عليه والمجتمع

تُعد العقوبات البديلة، بما في ذلك عقوبة النفع العام، أداة قانونية تهدف إلى تحقيق التوازن بين معاقبة الجاني من جهة، وبين إعادة إدماجه في المجتمع من جهة أخرى. يتضح من خلال تطبيق هذه العقوبات أن هناك تأثيرًا مزدوجًا يطال كل من المحكوم عليه والمجتمع المحلي.

فيما يتعلق بالمحكوم عليه، تُسهم العقوبات البديلة في تحقيق تغييرات سلوكية إيجابية، بينما يعود المجتمع المحلي في النهاية بالفائدة من الأنشطة التي يتم تنفيذها من خلال عقوبة النفع العام. في هذا الفرع، سنتناول التأثيرات التي تتركها هذه العقوبات على المحكوم عليه والمجتمع، من خلال تحليل الأثر الإيجابي على سلوك المحكوم عليه والمساهمة في خدمة المجتمع المحلي[2].

أولاً: الأثر الإيجابي على سلوك المحكوم عليه

عقوبة النفع العام تختلف بشكل جوهري عن العقوبات التقليدية مثل السجن، إذ أنها لا تقتصر على حرمان المحكوم عليه من حريته، بل تشاركه في عمل يعزز من قيمه الإنسانية والمجتمعية. في هذا السياق، يمكن أن يكون لهذه العقوبة تأثيرات إيجابية على سلوك المحكوم عليه، خصوصًا إذا كانت مصحوبة بتوجيهات اجتماعية وتربوية.

1. إعادة تأهيل المحكوم عليه.

تعتبر عقوبة النفع العام فرصة هامة لإعادة تأهيل المحكوم عليه. عبر مشاركته في الأعمال التطوعية أو المجتمعية، يتمكن من ممارسة مهارات اجتماعية جديدة تتعلق بالتعاون مع الآخرين، تحسين علاقاته مع المحيط الاجتماعي، واكتساب احترام الذات. هذه الأنشطة تعطي المحكوم عليه فرصة لتحمل المسؤولية في سياق اجتماعي بدلاً من الوجود في بيئة مغلقة قد تعزز السلوكيات السلبية.[1]

2. تعزيز المسؤولية الشخصية.

عقوبة النفع العام تحفز المحكوم عليه على ممارسة مسؤولياته تجاه مجتمعه. بدلاً من الاقتصار على عقوبة الحبس التي قد تعزز الإحساس بالعجز أو الهروب، يوفر النفع العام للمحكوم عليه وسيلة لتحقيق الفائدة العامة، مما يساهم في تغيير وجهات نظره حول القانون

[2] بوعزيز فوزي، المرجع السابق، ص207.
[1] بن ناصر كمال، العدالة الجنائية المعاصرة، دار الجامعة المغاربية، الطبعة الأولى، وهران، 2019، ص91.

والمجتمع. وبالتالي، يعزز شعور المحكوم عليه بأهمية دوره في النظام الاجتماعي ويُشجعه على اتخاذ خطوات إيجابية في المستقبل.[2]

3. الحد من التكرار الجرمي.

دراسات عديدة تشير إلى أن العقوبات البديلة، بما في ذلك النفع العام، يمكن أن تكون فعّالة في الحد من تكرار الجرائم. وفقًا للعديد من التجارب القانونية، وجد أن المحكوم عليهم الذين يخدمون في المجتمع بدلاً من السجن يكونون أقل عرضة للعودة إلى الجريمة مقارنةً بالمحكوم عليهم الذين يقضون وقتًا في السجن. تعمل العقوبة على تعزيز الوعي لدى المحكوم عليه بأهمية التعايش مع القيم الاجتماعية والابتعاد عن الأفعال الإجرامية.

4. الحد من العزلة الاجتماعية والوصمة.

العيش في بيئة سجنية قد يزيد من العزلة الاجتماعية ويؤدي إلى تبني قيم وسلوكيات منحرفة. في المقابل، المشاركة في الأنشطة المجتمعية خلال عقوبة النفع العام تساعد في تخفيف هذه العزلة، مما يساهم في تغيير الصورة السلبية التي قد يكون المحكوم عليه قد كونها عن نفسه. يعود المحكوم عليه إلى محيطه الطبيعي، ويمارس أدوارًا اجتماعية إيجابية، مما يتيح له إعادة بناء علاقاته مع المجتمع.[1]

ثانيًا: المساهمة في خدمة المجتمع المحلي.

تُعد المساهمة في خدمة المجتمع المحلي جزءًا أساسيًا من فلسفة عقوبة النفع العام. فهذه العقوبة لا تُساهم فقط في إعادة تأهيل المحكوم عليه، بل تُحسن أيضًا الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع ككل. إذ تتيح له الفرصة للمشاركة في أنشطة تطوعية تعود بالنفع على مختلف الفئات في المجتمع، وبالتالي تحقق فوائد متبادلة للطرفين.[2]

1. تحسين البنية التحتية والخدمات العامة.

إحدى أبرز المزايا التي يحققها المحكوم عليه أثناء أداء عقوبة النفع العام هي المساهمة في تحسين البنية التحتية العامة. فقد يتم تكليف المحكوم عليه بمهام مثل تنظيف الشوارع، صيانة المدارس، تجديد الحدائق العامة، أو حتى تنظيم حملات توعية بيئية وصحية. هذه الأنشطة تساهم بشكل كبير في رفع مستوى الخدمات المقدمة للمجتمع، مما يؤدي إلى تحسين نوعية الحياة للمواطنين.[1]

2. تعزيز التماسك الاجتماعي والتعاون.

---

[2] بوحنية قوي، السياسات العقابية الحديثة، دار خليف، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص132.
[1] زينب العايب، العدالة الإصلاحية والعقوبات البديلة، دار الكتاب الحديث، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص119.
[2] عادل مراد، إشكالية تنفيذ العقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الهدى، الطبعة الأولى، سطيف، 2020، ص75.
[1] عبد الحميد بورايو، البدائل العقابية في السياسة الجنائية الحديثة، دار الوجدان، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص146.

من خلال مشاركته في الأعمال التطوعية، يعزز المحكوم عليه من التعاون الاجتماعي ويشعر بالانتماء إلى المجتمع. قد يعمل المحكوم عليه جنبًا إلى جنب مع أفراد آخرين من المجتمع، مما يؤدي إلى تقليل التوترات الاجتماعية وتعزيز الوعي الجماعي بأهمية العمل المجتمعي والتعاون. علاوة على ذلك، تساهم هذه الأنشطة في بناء جسور من التفاهم بين المحكوم عليه وأفراد المجتمع الذين قد يكونون متشككين في البداية تجاه قيمة العقوبة.

3. تأثير إيجابي على الفئات الضعيفة.

يمكن أن يكون لعقوبة النفع العام دور إيجابي في خدمة الفئات الضعيفة أو المحرومة في المجتمع، مثل الأطفال، كبار السن، أو الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. فعندما يشارك المحكوم عليه في الأنشطة التي تعود بالفائدة على هذه الفئات، يُحسن من وضعهم الاجتماعي ويُعزز من تقديم الدعم لهم[2].

مثل هذه الأنشطة يمكن أن تشمل العمل في دور المسنين، تقديم الدعم النفسي للأطفال في المدارس، أو مساعدات للأسر ذات الدخل المحدود. في هذا السياق، تساهم العقوبة في تعزيز العدالة الاجتماعية ورفع مستوى المساواة.

4. تشجيع ثقافة المسؤولية الاجتماعية.

من خلال إشراك المحكوم عليه في خدمة المجتمع المحلي، تساهم العقوبة في تشجيع ثقافة المسؤولية الاجتماعية بين المواطنين. فقد يُحفز هذا الأمر الأفراد على التفكير في المصلحة العامة والمشاركة الفاعلة في تطوير المجتمع. بشكل غير مباشر، قد يؤدي ذلك إلى زيادة النشاط التطوعي في المجتمع بشكل عام، مما يحسن من الصورة العامة للأشخاص الذين ارتكبوا أخطاء في الماضي ويساهم في خلق مجتمع أكثر تسامحًا وتعاونًا.

5. خفض التكاليف الاقتصادية على الدولة.

بالإضافة إلى الفوائد الاجتماعية، تساهم خدمة النفع العام في تخفيض التكاليف الاقتصادية المرتبطة بالسجون. إذ أن تنفيذ العقوبات البديلة يحل جزءًا من مشكلة الاكتظاظ في السجون، مما يقلل من الحاجة إلى بناء سجون جديدة أو تمويل عمليات السجون الحالية. كما أن المحكوم عليه يساهم مباشرة في تحسين الموارد البشرية والاجتماعية في المجتمع، مما يُخفض التكاليف التي قد تتكبدها الدولة لتوفير هذه الخدمات[1].

المطلب الثاني: دور الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في الحد من العودة إلى الجريمة

[2] عادل مراد، المرجع السابق، ص112.

[1] عبد المجيد رقاد، أثر العقوبات البديلة على إعادة الإدماج الاجتماعي في التشريع الجزائري، دار خليف، الطبعة الأولى، بسكرة، 2021، ص134.

تُعد المراقبة الإلكترونية أحد أدوات العقوبات البديلة التي تهدف إلى مراقبة سلوك المحكوم عليه وتقييد حريته بشكل جزئي، دون أن يتعرض للسجن الكامل. تمثل هذه العقوبة بديلاً فعالًا في العديد من الحالات لتقليل الضغط على المؤسسات السجنية، وتعزيز فرص إعادة تأهيل الجاني، خصوصًا في الجرائم غير الخطيرة. تهدف المراقبة الإلكترونية إلى ضمان عدم عودة المحكوم عليه إلى الجريمة، من خلال آليات التتبع والرقابة، بالإضافة إلى الحد من الاتصال بالمجرمين الآخرين.

الفرع الأول: تأثير المراقبة الإلكترونية على سلوك المحكوم عليه

تعتبر المراقبة الإلكترونية أداة حديثة وفعالة ضمن منظومة العقوبات البديلة، حيث تتيح إمكانية متابعة المحكوم عليهم دون الحاجة إلى فرض عقوبات سالبة للحرية مثل السجن. هذه الطريقة تمثل توازنًا بين الحفاظ على أمن المجتمع ومنح المحكوم عليه فرصة لتقويم سلوكه. من خلال مراقبة تحركات المحكوم عليه في الوقت الفعلي، تعمل المراقبة الإلكترونية على منع ارتكاب الجرائم مرة أخرى وتدعيم سلوكيات إيجابية[1].

أولاً: التتبع والرقابة كأداة للردع

تعد المراقبة الإلكترونية أداة فعّالة للردع بفضل قدرة الأجهزة الإلكترونية المتطورة على تتبع وتحليل تحركات المحكوم عليه في الوقت الفعلي. يتمثل دور هذه الأداة في ضمان التزام المحكوم عليه بالقواعد التي تفرضها المحكمة، مما يقلل من فرص ارتكاب جرائم جديدة. من خلال ربط المحكوم عليه بنظام GPS أو استخدام أساور إلكترونية، يتمكن القضاة والسلطات المعنية من مراقبة مكان تواجد المحكوم عليه على مدار الساعة[1].

❖ **أثر المراقبة الإلكترونية على ردع المحكوم عليه**

أثبتت الدراسات أن وجود مراقبة إلكترونية على المحكوم عليه يشكل عاملًا نفسيًا قويًا للردع، حيث يعي المحكوم عليه أن أي تجاوز للقوانين أو التقييدات المفروضة عليه سيتم رصده فورًا. في هذه الحالة، تساهم المراقبة في تقليل الدوافع التي قد تؤدي إلى ارتكاب جريمة جديدة، حيث يشعر المحكوم عليه بالمراقبة المستمرة التي تُؤثر على قراراته وسلوكياته.

من جهة أخرى، فإن المراقبة الإلكترونية لا توفر فقط مستوى من الردع الجسدي، بل تخلق أيضًا ردعًا نفسيًا، حيث يمكن للمحكوم عليه أن يكون في وضع يسمح له بمواصلة حياته اليومية بشكل طبيعي، لكن مع إدراكه التام بأن السلطات تراقب عن كثب تحركاته وأفعاله. هذا التفاعل بين الحرية المشروطة والمراقبة الدقيقة يعزز من الالتزام بالقوانين ويشجع على اتخاذ القرارات الصحيحة.

[1] نجيب بن حمودة، النظام القانوني للعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الرفيق، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص91.

[1] عبد الجليل بوقسيم، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص112.

❖ **الردع العام والخاص**

من الناحية العامة، تسهم المراقبة الإلكترونية في تعزيز شعور المجتمع بأسره بأن هناك وسائل فعّالة لضمان عدم تكرار الجرائم. ذلك أن المحكوم عليه، وأثناء قضاء فترة العقوبة بهذه الطريقة، يعلم أن المجتمع بأسره يتعامل مع الجريمة بجدية، مما يعزز من إحساس العامة بالأمن ويخفف من خشيتهم من الجريمة.

من الناحية الخاصة، المراقبة الإلكترونية تتيح للسلطات فرصة للتفاعل بشكل مباشر مع المحكوم عليه، وتحديد التوجهات والسلوكيات التي يمكن أن تؤدي إلى انتهاك القانون. هذا النوع من الردع يشمل الوقاية من الوقوع في الأخطاء المستقبلية ويشجع على التكامل الاجتماعي والمهني[1].

ثانياً: الحد من الاتصال بالمجرمين الآخرين.

احد العناصر البارزة في المراقبة الإلكترونية هو قدرتها على الحد من الاتصال بين المحكوم عليه والمجرمين الآخرين. في العديد من الحالات، تعتبر الروابط الاجتماعية مع أفراد أو مجموعات ذات تاريخ إجرامي من أكبر العوامل التي تساهم في عودة الأفراد إلى ارتكاب الجرائم. من خلال المراقبة الإلكترونية، يمكن تحديد الأماكن التي يتجنب المحكوم عليه التواجد فيها، بالإضافة إلى مراقبة الأشخاص الذين يتواصل معهم بشكل مباشر.[2]

❖ **تحديد الأماكن الممنوعة**

بموجب المراقبة الإلكترونية، قد تفرض السلطات القضائية قيودًا على الأماكن التي يمكن للمحكوم عليه زيارتها، مثل الحانات أو الأحياء التي تشتهر بالنشاطات الإجرامية. كما يُمكن تقييد المحكوم عليه من الدخول إلى مناطق معينة تتعلق بالتحقيقات أو التي تكون بها نسبة عالية من النشاط الإجرامي.[1]

تُساهم هذه القيود في تقليل فرص احتكاك المحكوم عليه بالمجرمين الذين قد يحاولون استغلاله أو دفعه إلى العودة إلى النشاط الإجرامي. من خلال هذه الطريقة، يتم إبعاد المحكوم عليه عن البيئة التي كان يشارك فيها سابقًا.

❖ **مراقبة الاتصال بالأشخاص المعنيين**

[1] عبد الجليل بوقسيم، المرجع السابق، ص115.
[2] إيمان بوطرقة، بدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون الجزائري، دار الجامعة، الطبعة الأولى، قسنطينة، 2020، ص97 و99.
[1] عبد الجليل بوقسيم، المرجع السابق، ص120.

إحدى المزايا الفعالة للمراقبة الإلكترونية هي القدرة على تحديد الأشخاص الذين يتواصل معهم المحكوم عليه. قد يتضمن ذلك مراقبة الاتصالات الهاتفية أو التنقلات إلى أماكن محددة، مما يسمح للسلطات بمنع المحكوم عليه من الاتصال بأي فرد من خلفيته الإجرامية. هذه الإجراءات تضمن أن المحكوم عليه لن يقع تحت تأثير آخرين يدفعونه للعودة إلى ممارسات غير قانونية، وبذلك تساعد في الحد من احتمال الانزلاق إلى الجريمة مرة أخرى.[2]

تعد هذه المراقبة إحدى الوسائل الفعالة للوقاية من الجريمة لأن المحكوم عليه يتفادى الاحتكاك بالمجرمين الذين قد يشجعونه على الانخراط في أنشطة غير قانونية. وعلى الرغم من أن المحكوم عليه قد يكون قد تعرض لضغوط في الماضي من المحيطين به، فإن تقليل فرص هذه الروابط الاجتماعية هو أحد الأساليب المبتكرة التي تساهم في تعزيز إصلاحه.

❖ **مراقبة تفاعلات المحكوم عليه مع أفراد المجتمع**

ليس فقط المجرمون هم من يجب الحد من اتصال المحكوم عليه بهم، بل يتعين أيضًا إيلاء أهمية لمنع تأثير أفراد آخرين في حياته قد يتسببون في تراجعه. على سبيل المثال، يمكن فرض بعض القيود على تفاعلات المحكوم عليه مع أفراد في بيئته الاجتماعية قد يعيدونه إلى نشاطات إجرامية، وهو أمر يُعد جزءًا أساسيًا من الاستراتيجية الوقائية للمراقبة الإلكترونية.

الفرع الثاني: مدى نجاح الجزائر في تطبيق هذا النظام

إن تطبيق المراقبة الإلكترونية كبديل عن الحبس هو خطوة مهمة ضمن جهود الجزائر لتحسين نظام العدالة الجنائية وتطوير آليات العقوبات البديلة. لكن نجاح هذه التجربة يعتمد على عدة عوامل تتراوح بين مدى انتشار تطبيق النظام عمليًا في جميع أنحاء البلاد، ومدى توفر البيانات والإحصائيات المتعلقة بتطبيقه[1].

أولاً: مدى انتشار التطبيق عملياً

1. التوسع في تطبيق المراقبة الإلكترونية.

من المعروف أن المراقبة الإلكترونية هي أداة تقنية حديثة، لا يمكن تطبيقها بنجاح إلا إذا كانت البنية التحتية والمعدات الضرورية متوفرة بشكل كافٍ[2]. في البداية، كانت التجربة الجزائرية محدودة في نطاقها، حيث كان يتم تطبيق المراقبة على المحكوم عليهم الذين ارتكبوا جنحًا بسيطة أو غير عنيفة مثل قضايا المال العام، السرقة البسيطة، أو جرائم الطرق، وكذلك

[2] إيمان بوطرقة، المرجع السابق، ص101.

[1] سهيلة بن حليمة، العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الهدى، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص88.

[2] عبد الحفيظ بوشوشة، تفعيل بدائل الحبس في السياسة العقابية الجزائرية، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2020، ص134.

لأولئك الذين حصلوا على عقوبات حبس قصيرة المدة. هذا التوجه جاء بغرض تخفيف العبء عن السجون الجزائرية التي تعاني من الاكتظاظ الشديد، بالإضافة إلى الحفاظ على حقوق المحكوم عليهم في المجتمع.

إلا أن التجربة أظهرت نجاحًا نسبيًا في تحقيق الأهداف المرجوة، مما دفع السلطات القضائية إلى توسيع نطاق تطبيق العقوبة. في السنوات الأخيرة، بدأت المراقبة الإلكترونية تشمل فئات أخرى من المحكوم عليهم، مثل المحكومين بالجنح ذات الطابع الأخلاقي أو الجرائم المالية المتوسطة. ومع مرور الوقت، أصبح من الممكن تطبيق هذه العقوبة في المدن الكبرى مثل الجزائر العاصمة، وهران، وقسنطينة، حيث توفرت البنية التحتية المناسبة والأجهزة التكنولوجية الحديثة مثل الأساور الإلكترونية وأنظمة تتبع.GPS

ومع توسيع نطاق تطبيق هذه العقوبة، بات من الواضح أن المراقبة الإلكترونية توفر خيارًا واقعيًا وعمليًا للحد من الاكتظاظ في السجون، إلى جانب كونها بديلاً يؤثر إيجابًا على فئات من المحكوم عليهم الذين يمكنهم الاستمرار في ممارسة حياتهم اليومية ضمن إطار رقابي، مما يسهم في إعادة تأهيلهم.

2. التحديات العملية لتوسيع التطبيق

على الرغم من التوسع الملحوظ في تطبيق المراقبة الإلكترونية في الجزائر، لا يزال هناك عدد من التحديات التي تحد من انتشار النظام بشكل واسع وفعّال في كافة أنحاء البلاد. واحدة من أبرز هذه التحديات هي نقص البنية التحتية المتطورة في بعض المناطق النائية أو الأقل تطورًا، مما يؤثر بشكل مباشر على قدرة النظام على العمل بشكل كامل في هذه المناطق. مثل هذه العوائق التقنية تمنع السلطات من توسيع النظام بشكل متوازن بين جميع المدن الجزائرية، سواء الكبرى أو البعيدة.[1]

★ التحديات التكنولوجية:

إحدى النقاط التي تشكل تحديًا كبيرًا هي توفير الأجهزة والمعدات الإلكترونية اللازمة للمراقبة. تطبيق المراقبة الإلكترونية يتطلب أساور إلكترونية مزودة بنظام GPS متطور لضمان متابعة حركة المحكوم عليهم بشكل دقيق. وفي بعض الأحيان، لا تتوفر هذه الأجهزة بشكل كافٍ أو قد تتعرض لخلل تقني، مما يؤثر سلبًا على فعالية المراقبة.[1]

- **نقص الكوادر البشرية المدربة:**

[1] بن عبو زهير، العدالة التصالحية والعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الكتب القانونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص165.

[2] بن عبو زهير، المرجع السابق، ص 172، 174، 176.

تتطلب عملية تطبيق المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس وجود موارد بشرية مؤهلة، حيث يحتاج المشرفون على هذه العملية إلى مهارات تقنية متقدمة للتعامل مع الأنظمة الإلكترونية الحديثة. بالإضافة إلى ذلك، يتعين أن تكون هناك فرق مخصصة للمتابعة الميدانية والتأكد من تطبيق الشروط المنصوص عليها في الحكم القضائي. نقص هذه الكوادر المؤهلة يشكل عائقًا إضافيًا في تحقيق الهدف من تطبيق المراقبة الإلكترونية بشكل فعّال.

- **التنسيق بين الجهات المختلفة:**

إحدى التحديات المهمة الأخرى تتعلق بـ التنسيق بين الجهات المعنية بتنفيذ العقوبة، مثل الشرطة، النيابة العامة، والسجون. من الضروري أن يكون هناك تعاون قوي بين هذه الجهات لضمان مراقبة المحكوم عليه بشكل متكامل. في بعض الحالات، قد تواجه هذه الجهات صعوبة في تبادل المعلومات بشكل فعال وفي الوقت المناسب، مما قد يؤدي إلى تقليص فعالية النظام.

★ **التحديات القانونية والتنظيمية:**

هناك أيضًا تحديات قانونية ترتبط بالمسائل المتعلقة بحماية الخصوصية وحقوق المحكوم عليهم أثناء فترة المراقبة. في بعض الحالات، قد تظهر شكوك حول احترام حقوق الأفراد وتوفير الحماية الكافية لبياناتهم الشخصية أثناء مراقبتهم الإلكترونية، وهو ما قد يؤدي إلى مقاومة من المحكوم عليهم أو منظمات حقوق الإنسان.

3. الآفاق المستقبلية والتوسع المطلوب.

بالرغم من التحديات التي تواجه تطبيق المراقبة الإلكترونية في الجزائر، فإن هناك خطوات إيجابية تم اتخاذها من أجل تعزيز استخدام هذه العقوبة كبديل لحبس المحكوم عليهم في السجون[1]. يمكن تحسين الوضع بشكل أكبر من خلال:

- تطوير البنية التحتية التكنولوجية في كافة أنحاء البلاد، بما في ذلك في المناطق الريفية والنائية.
- زيادة التدريب والتأهيل للكوادر البشرية المعنية بتطبيق المراقبة الإلكترونية، بما في ذلك القضاة، ورجال الشرطة، والمشرفين على تنفيذ العقوبة.
- تحسين التنسيق بين الجهات القضائية والجهات التنفيذية، بما في ذلك المؤسسات السجنية، لتوفير متابعة مستمرة للمحكوم عليهم.
- تسريع تفعيل التشريعات المتعلقة بالمراقبة الإلكترونية من أجل ضمان أطر قانونية واضحة.

ثانياً: الإحصائيات والدراسات الميدانية المتوفرة.

[1] بن عبو زهير، المرجع السابق، ص179.

الإحصائيات والدراسات الميدانية تعد من الأدوات الأساسية لتقييم نجاح نظام المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبات السالبة للحرية في الجزائر. كما توفر صورة واضحة حول مدى تأثير هذه العقوبة في تقليل نسبة العودة إلى الجريمة وإصلاح سلوك المحكوم عليهم.

❖ الإحصائيات المتاحة حول تطبيق المراقبة الإلكترونية

في السنوات الأخيرة، أظهرت الإحصائيات الصادرة عن وزارة العدل الجزائرية أن نسبة الأشخاص الذين خضعوا للمراقبة الإلكترونية ارتفعت بشكل تدريجي. ومع ذلك، لا تزال الأرقام غير كافية لتحديد مدى النجاح الكامل لهذه العقوبة مقارنة بالعقوبات التقليدية مثل الحبس. على سبيل المثال، تشير بعض التقارير إلى أن عدد المحكوم عليهم الذين استفادوا من هذا النظام لا يتجاوز 10% من إجمالي المحكوم عليهم بالعقوبات البديلة في بعض الأعوام.

لكن، يُلاحظ أن معدل العودة إلى الجريمة بين هؤلاء المحكوم عليهم تحت المراقبة الإلكترونية أقل مقارنة بمن خضعوا للعقوبات السالبة للحرية، مما يشير إلى فعالية هذا النظام في تأهيل المحكوم عليهم[1].

❖ الدراسات الميدانية حول تأثير المراقبة الإلكترونية

أما من حيث الدراسات الميدانية، فقد أظهرت بعض الأبحاث التي أجريت في الجزائر خلال السنوات الأخيرة أن تطبيق المراقبة الإلكترونية قد أتاح للمحكوم عليهم الفرصة للاندماج مجددًا في المجتمع. دراسة أجراها أحد المعاهد القضائية في الجزائر خلصت إلى أن المحكوم عليهم الذين خضعوا للمراقبة الإلكترونية أبدوا استجابة إيجابية تجاه برامج التأهيل الاجتماعي التي تُنفذ ضمن إطار العقوبة[2].

كما أظهرت الدراسة أن 70% من المحكوم عليهم الذين كانوا تحت المراقبة الإلكترونية أبدوا رغبة في تحسين سلوكهم والابتعاد عن الأنشطة الإجرامية.

❖ التحديات المتعلقة بالإحصائيات

رغم هذه البيانات، فإن هناك تحديات في الحصول على إحصائيات دقيقة وشاملة عن تطبيق المراقبة الإلكترونية. ذلك أن النظام الجديد لا يزال قيد التنفيذ على نطاق محدود، مما يعني أن البيانات المتاحة غالبًا ما تكون جزئية أو محلية ولا تعكس الصورة الكاملة للواقع. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تتأثر الإحصائيات بمستوى الدقة في جمع البيانات، وكذلك بإمكانية الإبلاغ عن الانتهاكات والتجاوزات التي قد تحدث أثناء فترة التنفيذ[1].

---

[1] بوذراع حسين، البدائل العقابية في السياسة الجنائية الجزائرية، دار النخبة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2022، ص204.

[1] مداحي سمير، العقوبات البديلة بين النظرية والتطبيق في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص165.

[2] بن عبو ناصر، بدائل الحبس في السياسة الجنائية الجزائرية، دار هومة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص143.

المبحث الثاني: التحديات والانتقادات الموجهة لتطبيق العقوبات البديلة في الجزائر

على الرغم من أن الجزائر قد بدأت في تطبيق العقوبات البديلة كإحدى وسائل العدالة الحديثة التي تهدف إلى تقليل الاكتظاظ السجني، وإعادة تأهيل المحكوم عليهم بشكل أكثر فعالية، إلا أن هذه العقوبات ما زالت تواجه العديد من التحديات العملية والنقد الفقهي والقضائي. هذه التحديات تتعلق بعدد من الجوانب القانونية والإدارية التي تؤثر بشكل مباشر على نجاح تطبيق هذه العقوبات في الواقع العملي، بما في ذلك غياب الوعي القانوني الكافي بأهمية العقوبات البديلة لدى مختلف الأطراف المعنية، بالإضافة إلى التحديات التي تواجه الجهات التنفيذية في تطبيق هذه العقوبات، كالنقص في الوسائل والموارد البشرية، وصعوبات التنسيق بين المؤسسات المختلفة. من ناحية أخرى، أثار الفقهاء والقضاة العديد من الانتقادات حول فاعلية هذه العقوبات وملاءمتها للأهداف التقليدية للعقوبة في التشريع الجزائري، مما يطرح تساؤلات حول مدى انسجام العقوبات البديلة مع فلسفة العقوبة المتبعة في النظام القانوني الجزائري[1].

مما يؤدي لدراسة هذا المبحث تقسيمه لمطلبين رئيسيين:

المطلب الأول: الصعوبات القانونية والإدارية.

المطلب الثاني: الانتقادات الفقهية والقضائية.

[1] شريط عبد القادر، السياسة العقابية في التشريع الجزائري: دراسة في العقوبات البديلة، دار هومة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص112.

المطلب الأول: الصعوبات القانونية والإدارية.

تواجه العقوبات البديلة في الجزائر مجموعة من الصعوبات القانونية والإدارية التي تحد من فاعليتها وتطبيقها بشكل عملي. هذه العقوبات التي تهدف إلى تقليل الاكتظاظ السجني وإعادة تأهيل المحكوم عليهم بشكل أكثر إنسانية، لا تزال تواجه عقبات كبيرة تتعلق بالوعي القانوني، والموارد البشرية، والبنية التحتية الضرورية لتنفيذها. حيث إن غياب المعرفة الكافية بأهمية هذه العقوبات لدى فئات معينة من المجتمع مثل القضاة والمحامين، إلى جانب نقص التنسيق بين الجهات المعنية، يعوق تطبيق العقوبات البديلة بشكل مثالي. علاوة على ذلك، تبرز التحديات المتعلقة بتنظيم العقوبات البديلة في الواقع العملي، خاصة فيما يتعلق بتحديد المسئوليات بشكل دقيق بين الجهات القضائية والإدارية التي يُفترض أن تقوم بتنفيذ هذه العقوبات. كما أن نقص الوعي القانوني لدى الرأي العام والمجتمع المدني بشأن فوائد هذه العقوبات، قد يؤدي إلى تقليل فعاليتها ويفتح المجال للانتقادات التي تراها فئات معينة غير كافية أو لا تلائم الحالات المختلفة.

الفرع الأول: غياب الوعي القانوني بأهمية العقوبات البديلة

يعد غياب الوعي القانوني بأهمية العقوبات البديلة من أبرز العوامل التي تعوق تطبيق هذه العقوبات بشكل فعال في الجزائر. هذا الوعي لا يقتصر فقط على فئات محددة مثل القضاة والمحامين، بل يمتد أيضًا إلى الرأي العام والمجتمع المدني بشكل عام. فعلى الرغم من الفوائد المتعددة التي تقدمها العقوبات البديلة، من تقليل الاكتظاظ السجني إلى إعادة تأهيل المحكوم عليهم، إلا أن هناك قلة في الفهم العميق لهذا النظام بين الأوساط القانونية والاجتماعية[1].

هذا النقص في الوعي يؤدي إلى سوء استخدام العقوبات البديلة أو حتى تحجيم تطبيقها في قضايا عديدة، مما يستدعي تضافر الجهود للتثقيف حول مزايا هذه العقوبات وضرورة اعتمادها في النظام القضائي الجزائري.

أولاً: لدى القضاة والمحامين

من الملاحظ أن هناك نقصًا في الوعي لدى بعض القضاة والمحامين حول فعالية العقوبات البديلة في النظام القضائي الجزائري. وهذا العجز في الوعي قد يعود إلى عدة أسباب مرتبطة بالعادات القضائية التقليدية، أو بغياب التدريب والتوجيه الكافي في هذا المجال[1]. فيما يلي تفصيل لأسباب هذا النقص وتأثيره على تطبيق العقوبات البديلة:

1. **المفاهيم التقليدية للعقاب:**

[1] بوحفص مصطفى، العقوبات البديلة في القانون الجنائي الجزائري، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص88.
[1] بلهادي عبد الكريم، العدالة الجنائية وسياسة العقوبات البديلة في الجزائر، دار الكتاب الحديث، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص112.

غالبًا ما يكون لدى القضاة والمحامين ميلًا لتطبيق العقوبات التقليدية، مثل الحبس أو الغرامة، باعتبارها وسائل أكثر وضوحًا وفعالية من العقوبات البديلة. يعد الحبس بالنسبة لهم الطريقة المثلى للردع العقابي، حيث تعتبر فكرة العقوبات غير السالبة للحرية غير مألوفة بالنسبة لهم من حيث فعالية الردع والعقوبة. هذا الموقف يرجع إلى التقليد المستمر في النظام الجزائي الذي يركز على الجزاء البدني والتقييد الفعلي للحرية كوسيلة لتحقيق الردع العام والخاص.

2. نقص التدريب والمعلومات:

في كثير من الحالات، يفتقر القضاة والمحامون إلى برامج تدريبية شاملة حول العقوبات البديلة، سواء من الناحية القانونية أو العملية. على الرغم من أن هناك بعض الجهود لتحسين مستوى الوعي بالقانون الجنائي البديل في الجزائر، فإن التدريب الذي يتم في هذا المجال لا يزال محدودًا في المقارنة مع التطورات القانونية الحديثة.

هذا يؤدي إلى عزوف القضاة والمحامين عن اتخاذ قرارات مبنية على تحليل دقيق لملاءمة العقوبات البديلة للأفراد المدانين.

3. الشكوك في فعالية العقوبات البديلة:

كثير من القضاة والمحامين يشككون في فعالية العقوبات البديلة في إعادة تأهيل المحكوم عليهم. حيث يرون أن هذه العقوبات قد تؤدي إلى تقليل فعالية النظام القضائي في ردع الجرائم، ويعزون ذلك إلى قلة القدرة على متابعة تطبيق العقوبة بشكل محكم. كما أن هناك قلقًا من أن بعض المحكوم عليهم قد يستغلون العقوبات البديلة كفرصة للتهرب من العقوبة الحقيقية التي يجب أن يتلقوها.

4. الاستجابة البطيئة للتغيير:

تمثل العقوبات البديلة تحولًا في فلسفة العقاب من التركيز على العزل إلى التأهيل والإصلاح. وهذا التغيير ليس باليسير للقضاة والمحامين الذين قد يقاومون هذا التحول في النظام الجزائي، ويرون أن مثل هذه السياسات قد تتعارض مع مبادئ العدالة التقليدية. النتيجة هي أن القضاة قد لا يتبنون العقوبات البديلة بحماس، خاصة إذا كانوا غير مقتنعين بجدواها من حيث الردع والتأهيل.

ثانيًا: لدى الرأي العام والمجتمع المدني.

إن غياب الوعي بأهمية العقوبات البديلة يمتد ليشمل أيضًا الرأي العام والمجتمع المدني، الذي يعد عنصرًا أساسيًا في نجاح تطبيق هذه العقوبات[1]. على الرغم من فوائدها العديدة، مثل تقليل

[1] قشي عبد الرزاق، السياسة العقابية في القانون الجنائي المعاصر: دراسة في بدائل الحبس، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2020، ص134.

الضغط على السجون وإعادة إدماج المحكوم عليهم في المجتمع، يواجه المجتمع الجزائري تحديات كبيرة في تبني هذه العقوبات على نطاق واسع.

في ما يلي أبرز العوامل التي تساهم في ذلك:

1. الصورة النمطية عن العقوبات البديلة:

يعتبر الكثير من المواطنين العقوبات البديلة بمثابة "عقوبات مخففة" أو "عقوبات غير كافية". في المجتمع الجزائري، الذي ما زال ينظر إلى العقاب بشكل تقليدي كطريقة للانتقام أو ردع الجريمة، تظل العقوبات البديلة غير مفهومة بشكل جيد. بعض المواطنين قد يعتبرون أن المراقبة الإلكترونية أو خدمة النفع العام ليست عقوبات صارمة بما يكفي، ويشعرون بأن المحكوم عليهم لا يتعرضون للعقاب المناسب لجرائمهم[1].

2. الجهل بفوائد العقوبات البديلة:

يفتقر جزء كبير من المجتمع إلى الفهم الصحيح لكيفية تأثير العقوبات البديلة على سلوك المحكوم عليه وعلى المجتمع بشكل عام. القليل من الناس يدركون أن هذه العقوبات لا تهدف فقط إلى العقاب، بل تهدف إلى إعادة تأهيل الجاني، وتسهيل عودته إلى الحياة الطبيعية دون تدمير مستقبله. لهذا السبب، يظل المجتمع متشككًا في قدرة هذه العقوبات على تحقيق العدالة والإصلاح الفعلي[2].

3. المعارضة من بعض الفئات الاجتماعية:

بعض الفئات الاجتماعية[3]، وخاصة ضحايا الجرائم، يرون في العقوبات البديلة تقليلاً من جدية العقوبات المقررة بحق الجناة. هذا الاعتقاد يعزز من عدم الرضا العام حول العقوبات البديلة، حيث يشعر الضحايا وأسرهم بأن المحكوم عليهم يتفادون العقوبات الحقيقية التي قد تُشعرهم بالعدالة والتعويض عن الأضرار التي لحقت بهم.

4. القلق من تأثيرات الأمن والسلامة العامة:

هناك تخوف من أن تطبيق العقوبات البديلة قد يؤثر على السلامة العامة. يتمثل هذا القلق في أن المحكوم عليهم قد يواصلون سلوكهم الإجرامي أو قد يسيئون استخدام هذه العقوبات، مما

---

[1] حمودي عبد الكريم، بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص77.

[2] بن عبو يوسف، فلسفة العقوبة في قانون العقوبات الجزائري، دار الإشعاع، الطبعة الأولى، قسنطينة، 2019، ص. 91

[3] بوخريص زكرياء، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص. 113

يؤدي إلى خلق بيئة غير آمنة للمجتمع. هذا التخوف يعزز من المقاومة المجتمعية ضد تطبيق العقوبات البديلة بشكل واسع.

5. ضعف الثقافة القانونية في المجتمع:

لا يزال هناك نقص كبير في الثقافة القانونية في المجتمع الجزائري حول أهمية عقوبات النفع العام والمراقبة الإلكترونية كأدوات فعالة للإصلاح. وفي غياب الوعي الكافي، يتوجه الناس إلى العقوبات التقليدية باعتبارها الطريقة الوحيدة لضمان العدالة، مما يزيد من مقاومة تطبيق العقوبات البديلة.

الفرع الثاني: التحديات التي تواجه الجهات المكلفة بالتنفيذ

إلى جانب الصعوبات القانونية المرتبطة بغياب الوعي بالعقوبات البديلة، تواجه الجهات المكلفة بتنفيذ هذه العقوبات تحديات ميدانية لا تقل أهمية، تتمثل في نقص الوسائل والإمكانات البشرية، فضلاً عن غياب التنسيق الفعال بين مختلف الفاعلين المعنيين بتطبيق هذه الأحكام. هذه العراقيل تعيق تحقيق الأهداف المرجوة من النظام البديل وتحدّ من فعاليته في الواقع العملي[1].

أولاً: نقص الوسائل والموارد البشرية.

يُعد نقص الوسائل التقنية والموارد البشرية أحد أكبر التحديات التي تعترض تطبيق العقوبات البديلة، لا سيما في ظل الطبيعة المستحدثة لهذا النوع من العقوبات في الجزائر.

1. الوسائل التقنية المحدودة:

يتطلب تنفيذ عقوبات مثل المراقبة الإلكترونية توفر تجهيزات متطورة، منها الأساور الإلكترونية، أنظمة التتبع بالأقمار الصناعية، وقواعد بيانات آنية لتتبع تحركات المحكوم عليهم. غير أن هذه الأدوات ما تزال محدودة من حيث العدد والتغطية التقنية، وهو ما يصعب معه التوسيع الأفقي لتطبيق العقوبة على نطاق واسع[1].

2. البنية التحتية غير الكافية:

في العديد من الولايات والبلديات، تفتقر السلطات إلى البنية التحتية اللازمة لتطبيق هذه العقوبات بشكل فعّال. فمثلاً، لا تتوفر أماكن كافية لاستقبال المحكوم عليهم بخدمة النفع العام، ولا توجد دائمًا منظمات محلية مؤهلة لمرافقتهم أو تأطيرهم.

---

[1] بوخريص زكرياء، المرجع السابق، ص119.

[1] قريشي فاطمة الزهراء، السياسة العقابية البديلة في التشريع الجزائري، دار الهدى، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص. 156

3. القصور في العنصر البشري:

تطبيق العقوبات البديلة يتطلب وجود طواقم بشرية مؤهلة، كأعوان المراقبة، مختصين اجتماعيين، وتقنيين في مجال تتبع المراقبة الإلكترونية. إلا أن هناك نقصًا في هذا النوع من الكفاءات، سواء من حيث العدد أو من حيث التكوين المخصص لهذا المجال. وفي بعض الحالات، يُكلف أعوان إداريون أو أعوان شرطة بمهام غير متخصصة، ما يؤدي إلى ضعف في الأداء[2].

4. ضغط العمل على الجهات القضائية:

القضاة وأعوان النيابة يُثقل كاهلهم بمهام إضافية متعلقة بمتابعة تنفيذ العقوبات البديلة، في ظل نقص التخصص أو عدم توفر إدارات مستقلة مكلفة حصريًا بهذا الجانب، ما يُؤثر سلبًا على جودة المتابعة.

ثانياً: صعوبات التنسيق بين الجهات المعنية

يستلزم تنفيذ العقوبات البديلة تنسيقًا محكمًا بين عدد من الجهات المختلفة، سواء القضائية، الأمنية، أو المجتمعية. لكن الواقع يُظهر وجود فجوات وتباعد بين هذه الأطراف مما يؤثر على فعالية التنفيذ.[1]

1. ضعف التكامل المؤسسي:

لا توجد آلية مؤسسية واضحة وموحدة تجمع بين وزارة العدل، وزارة الداخلية، المصالح الأمنية، والمجتمع المدني بشأن تنفيذ العقوبات البديلة. هذا الغياب للتكامل يُنتج تضاربًا في الصلاحيات أو تباطؤًا في تبادل المعلومات، ما ينعكس سلبًا على الرقابة والإشراف.

2. غياب التنسيق مع الجمعيات والمنظمات:

يعتبر المجتمع المدني طرفًا محوريًا في تنفيذ عقوبة النفع العام، غير أن هناك ضعفًا في إشراكه رسميًا من طرف المؤسسات القضائية. الجمعيات القادرة على احتضان المحكوم عليهم في إطار الخدمة المجتمعية لا تتلقى في الغالب الدعم أو التوجيه الكافي من الدولة.

3. التداخل الإداري:

أحيانًا يتسبب التداخل بين السلطات المحلية والقضائية أو بين مختلف الأجهزة الأمنية والإدارية في بطء أو تعطيل تطبيق القرارات، خاصة إذا لم يتم تحديد المسؤوليات بدقة لكل جهة.

---

[2] بن عمارة هشام، العقوبات البديلة بين النص والتطبيق، دار المعرفة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص. 132-133

[1] قريشي فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص. 161

4. نقص قنوات الاتصال:

عدم وجود قنوات اتصال فعالة وآنية بين القضاة والجهات المنفذة (مثل مديريات الشؤون الاجتماعية، الشرطة، منظمات المجتمع المدني) يؤدي إلى تأخير اتخاذ الإجراءات اللازمة، كضبط جدول الخدمة المجتمعية أو الإبلاغ عن اختلال في تنفيذ المراقبة الإلكترونية.

المطلب الثاني: الانتقادات الفقهية والقضائية

رغم ما تحققه العقوبات البديلة، وعلى رأسها عقوبتا النفع العام والمراقبة الإلكترونية، من مزايا على المستويين الإنساني والاجتماعي، فإنها لم تسلم من موجة من الانتقادات الفقهية والقضائية، سواء من حيث مدى فاعليتها في الردع وتحقيق الإصلاح، أو من حيث انسجامها مع الأهداف التقليدية للعقوبة في السياسة الجنائية. وقد أثارت هذه الانتقادات نقاشًا واسعًا في الأوساط الأكاديمية والقضائية، لا سيما في ظل التحديات التطبيقية والهيكلية التي تواجهها في الواقع. لذلك، أصبح من الضروري طرح مقترحات إصلاحية تراعي هذه الملاحظات وتُسهم في تطوير النظام القانوني بما يعزز من فعالية هذه العقوبات كبدائل حقيقية للسجن التقليدي.

الفرع الأول: موقف الفقهاء والقضاة من العقوبات البديلة

أثار إدراج العقوبات البديلة ضمن المنظومة العقابية في الجزائر تباينًا في الآراء بين الفقهاء والقضاة، حيث رحّب البعض بها كوسيلة لإصلاح الجاني والتخفيف من سلبيات السجن، في حين عبّر آخرون عن تحفظهم إزاء مدى فعاليتها وتحقيقها لأهداف الردع والعدالة. هذا التباين يكشف عن ضرورة دراسة هذه الانتقادات بشكل منهجي لفهم طبيعة القلق القضائي والفقهي المحيط بتطبيق هذه العقوبات.[1]

أولاً: الانتقادات من حيث فاعليتها

[1] بن يوسف ناصر، فعالية العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2020، ص134.

رغم الطابع الإنساني والإصلاحي للعقوبات البديلة، فإن فعاليتها لا تزال محل نقاش بين الفقهاء والقضاة، الذين يثيرون عدة تحفظات عملية وموضوعية حول قدرتها على تحقيق الردع العام والخاص.[1]

1. ضعف الردع العام:

من أبرز الانتقادات الموجهة للعقوبات البديلة، وعلى رأسها النفع العام والمراقبة الإلكترونية، هو أنها قد تُفهم من قبل المجتمع على أنها "تساهل مع الجريمة"، خصوصاً في ظل ثقافة عقابية سائدة ترى في العقوبة السالبة للحرية الوسيلة الأساسية للردع. وهذا ما قد يؤدي إلى شعور بعدم الجدية في تطبيق القانون، وبالتالي ضعف في تحقيق الردع العام.

2. غياب الصرامة:

يُلاحظ بعض القضاة أن العقوبات البديلة لا تحمل نفس الصرامة والانضباط الذي يفرضه السجن، مما يجعلها غير كافية للردع الخاص، خاصة في مواجهة الجناة المعتادين أو الذين يظهر عليهم التمرد أو عدم التعاون. فالخدمة للنفع العام مثلًا قد لا تُنفذ بجديّة في بعض الحالات، أو قد تُنفذ في ظروف لا تؤثر سلبًا على الجاني.

3. قصور آليات التنفيذ:

يشير الفقه القضائي إلى أن نجاح العقوبات البديلة مشروط بتوفر وسائل تنفيذ فعالة ومراقبة صارمة، وهو أمر لا يزال يعاني من نقص حاد في الجزائر. فضعف البنية التحتية، وقلة الموارد البشرية والتقنية، يفرغان العقوبة من مضمونها، ويجعلانها شكلية في بعض الحالات.

4. التمييز في التطبيق:

يُعاب أحيانًا على العقوبات البديلة أنها تُطبق بشكل انتقائي، إذ تُمنح في الغالب للمتهمين الذين يتمتعون بظروف اجتماعية واقتصادية مريحة، مما يخلق نوعًا من عدم المساواة أمام القانون، ويؤدي إلى المساس بمبدأ العدالة الجنائية.

ثانياً: الانتقادات من حيث انسجامها مع أهداف العقوبة

إلى جانب النقاش حول فعالية العقوبات البديلة، هناك من يشكك في مدى انسجامها مع الأهداف التقليدية للعقوبة، خاصة الردع، الزجر، والعدالة.[1]

1. الغموض في الهدف التأهيلي:

[1] بن يوسف ناصر، المرجع السابق، ص141.
[1] بن يوسف ناصر، المرجع السابق، ص148.

يلاحظ بعض الفقهاء أن القانون لا يُحدد بشكل دقيق المسارات التأهيلية التي تُرافق العقوبات البديلة. فمثلاً، لا يُفرض في كثير من الحالات على الجاني حضور برامج تربوية أو اجتماعية تكميلية. وغياب هذا الجانب يجعل من العقوبة مجرد إجراء وقتي لا يُغيّر سلوك المحكوم عليه.

2. تضارب مع مبدأ تناسب العقوبة مع الجريمة:

من المبادئ الأساسية للعدالة الجنائية أن تكون العقوبة متناسبة مع جسامة الفعل الإجرامي. ويرى بعض القضاة أن العقوبات البديلة، رغم فائدتها في بعض الحالات، قد لا تفي بهذا الشرط عند استخدامها في غير محلها أو في جرائم لها وقع اجتماعي خطير، مما يُضعف ثقة المجتمع في العدالة.

3. إغفال الجانب الرمزي للعقوبة:

يرى اتجاه فقهي أن العقوبة يجب أن تُجسد فعلًا رمزيًا يعبر عن رفض المجتمع للجريمة، وهو ما تحققه السجون بشكل أوضح من العقوبات البديلة. فالتنفيذ العلني والفعلي لعقوبة النفع العام، مثل تنظيف الطرقات، لا يحمل نفس "الثقل الرمزي" للسجن من حيث العقاب والنبذ الاجتماعي.

4. قصور في مراعاة حقوق الضحايا:

بعض الانتقادات تركز على أن العقوبات البديلة تهمل في أحيان كثيرة مشاعر الضحية، خاصة في الجرائم التي لها أثر شخصي كبير. فعندما يُستبدل الحبس بعقوبة بديلة، قد يشعر الضحية بأن العدالة لم تتحقق، ما يؤثر سلبًا على صورتها أمام المواطنين.

الفرع الثاني: المقترحات لتطوير النظام القانوني لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية

لمواجهة الانتقادات والتحديات التي تواجه فعالية العقوبات البديلة في الجزائر، يتطلب الأمر إطلاق إصلاح تشريعي وتنظيمي عميق يدعم تطوير إطار متكامل. هذا الإطار يجب أن يؤمن وضوح النصوص القانونية، ويضمن توفير الوسائل التقنية والبشرية والتنظيمية الضرورية. في هذا الفرع نقدم مقترحات عملية تستهدف تمكين النظام من أداء دوره الإصلاحي والاجتماعي بكفاءة أعلى[1].

أولاً: تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي

1. توضيح النصوص ودقتها.

- إعادة تحرير المواد القانونية المتعلقة بالنفع العام والمراقبة الإلكترونية وفقا لمعايير قانونية دقيقة، بحيث تشمل تحديد أنواع الجرائم، مدة التنفيذ، والجهات المكلفة.

[1] بن يوسف ناصر، المرجع السابق، ص155.

- دمج قواعد تفصيلية لكل عقوبة، ما يحد من التفاسير المتنوعة وضمان تطبيق متناسق على مستوى مختلف المحاكم.

2. سن قواعد تنفيذية ملزمة

- اصدار لوائح تنفيذية واضحة توضح كل مراحل التطبيق من إصدار الحكم وحتى رفع العقوبة.
- ربط هذه القواعد بعقوبات تأديبية على الجهات المنفذة في حال الخلل أو التقصير.

3. إحداث هياكل متخصصة[1]

- تأسيس مفتشية مركزية (أو وحدة تحقيق قضائي) تكون موالية لوزارة العدل مهمتها مراقبة وتقييم تنفيذ العقوبات البديلة.
- فتح فروع وطنية أو إقليمية تكون بمثابة نقاط تنسيق بين القضاء، الشرطة، والإدارات المحلية.

4. نظام معلومات موحد.

- إنشاء قاعدة بيانات وطنية تشمل معلومات عن المحكوم عليهم، نوع العقوبة البدل، مدة التنفيذ ونتائجه.
- الربط الإلكتروني مع الشرطة والمصالح القضائية لضمان متابعة مباشرة وخروج تنبيهات تلقائية في حال الخروج عن النطاق.

5. التقنين والتوجيه القضائي.[2]

- إصدار منشورات وتوجيهات رسمية من أعلى سلطة قضائية تؤكد على ملاءمة ووظيفة العقوبات البديلة ضمن السياسة الجنائية.
- تشجيع محاكم معينة على تبني مشاريع تجريبية لضبط مسارات النموذج التنفيذي.

ثانياً: دعم المؤسسات المنفذة وتكوين الموارد البشرية[1]

1. تجهيز الأجهزة التقنية.

[1] بوخريص محمد، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة، دار الهدى، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص213.
[2] بن عودة سفيان، إصلاح العدالة الجنائية والعقوبات البديلة، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، بيروت، 2020، ص179.
[1] زروقي سمير، السياسة العقابية والعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الفضيلة، الطبعة الأولى، الجزائر، 2022، ص231.

- الاستثمار في استيراد وتطوير أساور إلكترونية دقيقة ذات موثوقية عالية تغطي كامل التراب الجزائري.
- توفير مركبات وتقنيات اتصال متقدمة لضمان توفر تغطية مستمرة لشبكات المتابعة.

2. تكوين فِرق متخصصة.

- تكوين أعوان رقابة وإطارات قضائية (مثل قضاة التطبيق، موظفي النيابة) في مجالات التنسيق بين التقنيات القانونية والاجتماعية.
- تنظيم دورات تكوينية بالتعاون مع جامعات ومؤسسات دولية متخصصة لتدريس مهارات متابعة الخدمة المجتمعية أو المراقبة الإلكترونية.

3. تفعيل دور المجتمع المدني.

- دعم الجمعيات المتخصصة لإبرام عقود شراكة رسمية مع الجهات القضائية.
- السماح لهذه الجمعيات باستقطاب التكفل النفسي أو المهني للمحكوم عليهم، ضمن برامج تعديل السلوك.

4. بروتوكولات تشغيل مشتركة.[1]

- صياغة اتفاقيات واضحة بين وزارة العدل، الداخلية، الجمعيات والهيئات المحلية لضبط المسؤوليات وجدولة العمل والإشراف.
- توفير آليات احتياطية عند حصول إخلال في التطبيق أو التوقف المؤقت (مثلا تأخير تثبيت السوار).

5. إسناد حوافز وتحفيزات.

- منح تحفيزات مالية ومهنية للكوادر المشاركة في تنفيذ العقوبات البديلة نظير التزامهم وجودة أدائهم.
- تقدير جهوزية القضاة والمحامين المحسنين في استخدام هذه العقوبات كجزء من معيار تقييم الأداء القضائي.

[1] زروقي سمير، المرجع السابق، ص236.

خلاصة الفصل:

يهدف هذا الفصل إلى تقييم فعالية عقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في الواقع العملي، من خلال إبراز مدى نجاحهما في تحقيق الردع وإعادة إدماج المحكوم عليهم، إلى جانب تسليط الضوء على التحديات القانونية والإدارية التي تعيق تطبيقهما، والانتقادات الموجهة لهما من قبل الفقه والقضاء.

في المبحث الأول، تم التطرق إلى فعالية العقوبات البديلة في تحقيق أهداف السياسة الجنائية الحديثة، وخاصة تقليل الاكتظاظ داخل المؤسسات العقابية، حيث أوضح المطلب الأول كيف أن عقوبة النفع العام تشكل بديلاً فعالًا للعقوبات السالبة للحرية، من خلال ما توفره من آليات لردع الجاني دون حرمانه من حريته، مع إبراز أثرها الاجتماعي والاقتصادي الإيجابي، إذ إنها لا تُفقد المحكوم عليه روابطه الأسرية والمهنية، بل تتيح له المشاركة في خدمة المجتمع، ما يساهم في إصلاحه وتعزيز شعوره بالمسؤولية.أما المطلب الثاني، فقد ناقش أثر الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في الحد من تكرار الجرائم، من خلال تمكين السلطات من تتبع حركة المحكوم عليه وضبط سلوكه، مما يحقق نوعًا من الردع الذاتي. كما تم التطرق إلى مدى نجاح الجزائر في تطبيق هذا النظام، حيث أظهرت الدراسات الميدانية المتوفرة أن التطبيق لا يزال محدودًا، بسبب عدة عراقيل تنظيمية وتقنية، ما يستدعي مزيدًا من التقييم والتطوير.

وفي المبحث الثاني، تم تحليل التحديات والانتقادات التي تواجه تطبيق العقوبات البديلة في الجزائر. وقد بيّن المطلب الأول أن غياب ثقافة قانونية واضحة حول أهمية العقوبات البديلة، سواء لدى القضاة والمحامين أو لدى الرأي العام، يعد من أبرز العراقيل، إلى جانب نقص الإمكانيات المادية والبشرية وضعف التنسيق بين الجهات المنفذة، مما يُضعف من فعالية التطبيق .أما المطلب الثاني، فقد تناول الانتقادات التي وجهها الفقهاء وبعض القضاة لهذه العقوبات، والتي تمحورت حول ضعف فاعليتها في بعض الجرائم، وصعوبة انسجامها مع المفهوم التقليدي للعقوبة كوسيلة للردع والزجر. كما تم عرض مجموعة من المقترحات العملية لتجاوز هذه الإشكالات، أبرزها ضرورة تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي للعقوبات البديلة، ودعم المؤسسات المنفذة من خلال توفير الوسائل وتكوين الكوادر المختصة .وعليه، خلُص هذا الفصل إلى أن العقوبات البديلة في الجزائر تمثل توجهًا إصلاحيًا مهمًا، إلا أن نجاحها في تحقيق الردع وإعادة الإدماج يظل مشروطًا بتجاوز العقبات التشريعية والتنظيمية، وتعزيز الوعي بثقافة العدالة الإصلاحية لدى مختلف الفاعلين في المنظومة القضائية.

خاتمة

نستخلص ان، اعتماد العقوبات البديلة، لاسيما عقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية، يمثل تحولًا نوعيًا في السياسة الجنائية الجزائرية نحو العدالة الإصلاحية التي توازن بين حماية المجتمع وإعادة إدماج المحكوم عليه. غير أن هذا التحول لا يزال يواجه تحديات قانونية ومؤسساتية، بدءًا من غياب الوعي المجتمعي الكافي، مرورًا بنقص التجهيزات، وانتهاءً بعدم وضوح الرؤية التشريعية في بعض الجوانب. لقد حاولت من خلال هذا البحث أن أُبرز مزايا هذه العقوبات في التقليل من الاكتظاظ السجني وتعزيز السلوك المدني، إلى جانب الإشارة إلى أبرز العراقيل التي تحد من فعاليتها على أرض الواقع. إن إنجاح هذه التجربة يتطلب إرادة سياسية وتشريعية، وتعاونًا حقيقيًا بين مؤسسات الدولة والمجتمع المدني، حتى تؤدي هذه العقوبات دورها الإصلاحي والتربوي المنشود.

فيما يلي أهم النتائج التي توصلتُ إليها خلال هذا البحث، يليها عدد من التوصيات العملية والتشريعية التي من شأنها المساهمة في تحسين فعالية العقوبات البديلة، وتعزيز دورها في بناء سياسة جنائية حديثة تراعي متطلبات الردع والإصلاح والعدالة الاجتماعية.

أولًا: النتائج

- ✓ تُعتبر العقوبات البديلة، وعلى رأسها النفع العام والمراقبة الإلكترونية، استجابة متقدمة لمطالب تحديث السياسة العقابية، إذ تهدف إلى تقليص سلبيات الحبس التقليدي وتوفير بيئة تأهيلية مناسبة للمحكوم عليهم.
- ✓ تؤكد التجربة الجزائرية أن هذه العقوبات لا تزال محدودة من حيث التطبيق العملي والانتشار الجغرافي، رغم صدور نصوص قانونية تُنظّمها، مما يحدّ من فعاليتها ويفرغها أحيانًا من مضمونها.
- ✓ تُساهم عقوبة النفع العام بشكل ملحوظ في تعزيز الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليه عبر دفعه لخدمة مجتمعه بدلًا من عزله، مما يحد من وصمة السجن ويفتح له آفاقًا جديدة بعد انتهاء العقوبة.
- ✓ أما المراقبة الإلكترونية، فقد أثبتت فعاليتها في تقليل معدل العود إلى الجريمة، خاصة أنها تُمارس في بيئة غير سالبة للحرية وتسمح بتتبع سلوك المحكوم عليه بشكل واقعي وفوري.
- ✓ رغم ذلك، لا تزال هناك فجوات قانونية وإجرائية في تفعيل هذه العقوبات، من أبرزها غياب التكوين الكافي لدى القضاة وأعوان التنفيذ، بالإضافة إلى نقص التنسيق بين الجهات المعنية كالقضاء والشرطة والمجتمع المدني.
- ✓ تبيّن أيضًا من خلال الدراسة أن الرأي العام في الجزائر لا يزال ينظر إلى هذه العقوبات بنوع من الشك، ويفضل العقوبات التقليدية بدافع الانتقام أو الاعتقاد بأنها أكثر جدوى في الردع

ثانيًا: التوصيات

- ❖ ضرورة إدراج مواد تكوينية متخصصة حول العقوبات البديلة ضمن برامج تكوين القضاة والمحامين وأعوان العدالة، لضمان وعي مهني متكامل بالجانب الإجرائي والتقني لهذه العقوبات.
- ❖ إعادة صياغة النصوص القانونية المتعلقة بالنفع العام والمراقبة الإلكترونية بشكل أكثر دقة ووضوحًا، مع تحديد آليات التنفيذ والجهات المسؤولة ومتابعة الأداء.
- ❖ إحداث هيئات وطنية ومحلية متخصصة لتنسيق تنفيذ العقوبات البديلة، تكون مرتبطة بوزارة العدل وتتولى تقييم، مراقبة، وتوجيه العقوبات بشكل موحد بين الجهات.
- ❖ تعزيز البنية التحتية التقنية في المناطق النائية، لضمان تطبيق المراقبة الإلكترونية في جميع أنحاء البلاد دون تمييز جغرافي.
- ❖ عقد شراكات رسمية مع منظمات المجتمع المدني، وتمكينها من احتضان المحكوم عليهم بعقوبة النفع العام، وتوفير برامج تأهيل مهني ونفسي لهم.

- ❖ إطلاق حملات توعية موجهة للرأي العام حول دور العقوبات البديلة في حماية المجتمع وتخفيض معدلات الجريمة، وكشف أهميتها في تحقيق العدالة التصالحية لا العقوبة الانتقامية فقط.
- ❖ تحفيز المحاكم الجزائرية على تطبيق العقوبات البديلة عبر تجريب نماذج قضائية ناجحة في بعض الولايات، ودراسة آثارها على المحكوم عليهم والمجتمع المحلي.
- ❖ تطوير نظام معلومات موحد لمتابعة المحكوم عليهم بالعقوبات البديلة إلكترونيًا، وربطه بمصالح الأمن والنيابة العامة لتبادل المعلومات الفوري عند أي إخلال أو تجاوز.
- ❖ تقديم حوافز مادية ومعنوية للكوادر المشاركة في تنفيذ هذه العقوبات، واحتسابها ضمن تقييم الأداء المهني للقضاة وموظفي القطاع القضائي.
- ❖ تقييم دوري للتجربة الجزائرية في العقوبات البديلة من خلال دراسات ميدانية وطنية مستقلة، بهدف تطوير السياسة العقابية وتوسيع نطاق تطبيقها بشكل مستدام وعادل.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: النصوص القانونية

1. قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 15، سنة 2009.

2. قانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المعدّل للأمر 66-156، الجريدة الرسمية، العدد 15، سنة 2009.

ثانيا: الوثائق والمراجع الدولية

1. الأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية)'قواعد طوكيو (1990

منظمة العفو الدولية، الدليل العملي لحقوق السجناء والمعاملة الإنسانية، إصدار 2018

ثالثا : الكتب العامة

1. ابن سليمان، السياسة العقابية المعاصرة، دار الخلدونية، الجزائر، 2020
2. 2ابن يعيش سمير، السياسة الجنائية المعاصرة والعقوبات البديلة، دار المعرفة، الجزائر، 2021.
3. ابن يعيش فاطمة الزهراء، العقوبات البديلة كآلية للحد من اكتظاظ السجون، دار خليف، الجزائر، 2021.
4. ابن عبو زهير، العدالة التصالحية والعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الكتب القانونية، الجزائر، 2021.
5. ابن عبو ناصر، بدائل الحبس في السياسة الجنائية الجزائرية، دار هومة، الجزائر، 2020.
6. ابن عمارة هشام، العقوبات البديلة بين النص والتطبيق، دار المعرفة، الجزائر، 2021.
7. بن جدو فاطمة، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري: دراسة تحليلية، دار النشر الجامعي، الجزائر، 2020.
8. بن عيسى فريدة، بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2019.
9. بن عيسى عبد الكريم، البدائل العقابية في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2021.
10. بن عبد الحفيظ، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الهدى، الجزائر، 2021.
11. بن ناصر كمال، العدالة الجنائية المعاصرة، دار الجامعة المغاربية، وهران، 2019.
12. بن يوسف عبد الكريم، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار المعرفة، الجزائر، 2021.
13. بن يوسف ناصر، فعالية العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020.
14. بن عبو يوسف، فلسفة العقوبة في قانون العقوبات الجزائري، دار الإشعاع، قسنطينة، 2019.
15. بوحنية قوي، السياسات العقابية الحديثة، دار خليف، الجزائر، 2020.
16. بوحفص مصطفى، العقوبات البديلة في القانون الجنائي الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2020.
17. بوخريص زكرياء، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
18. بوخريص محمد، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة، دار الهدى، الجزائر، 2021.
19. بوزيان أحمد، المراقبة الإلكترونية للمحكوم عليهم في القانون الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2022.
20. بوليفة ناصر، فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الردع الاجتماعي، دار الفكر القانوني، الجزائر، 2022.
21. بوطرقة إيمان، بدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون الجزائري، دار الجامعة، قسنطينة، 2020.
22. بوكرش سامية، تكنولوجيا العقوبات البديلة: دراسة في فعالية المراقبة الإلكترونية، دار البصائر، الجزائر، 2021.
23. بوطلعة مراد، بدائل العقوبات السالبة للحرية في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الأمة، الجزائر، 2018.
24. بوذراع حسين، البدائل العقابية في السياسة الجنائية الجزائرية، دار النخبة، الجزائر، 2022.
25. بوعافية عبد الكريم، العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2020.
26. بوعزيز فوزي، السياسة الجنائية الحديثة، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2018.

27.بوشامة علي، بدائل العقوبات السالبة للحرية في السياسة الجنائية الحديثة، دار العلوم، الجزائر، 2021.
28.بوشنافة ناصر، أزمة العقوبة السالبة للحرية ومكانة البدائل في السياسة الجنائية الحديثة، دار هومة، الجزائر، 2020.
29.بوشوشة عبد الحفيظ، تفعيل بدائل الحبس في السياسة العقابية الجزائرية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2020.
30.بلحاجي عبد الكريم، العدالة الجنائية وسياسة العقوبات البديلة في الجزائر، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2021.
31.بلقاسم زروقي، السياسة العقابية المعاصرة في مواجهة الجريمة، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
32.بن شريف نورة، بدائل العقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2022.
33.بن مرزوق محمد، المراقبة الإلكترونية كعقوبة بديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة وهران، العدد 11، 2021.
34.بن مرزوق عبد الجليل، العدالة الجنائية الحديثة: دراسة في بدائل العقوبة السالبة للحرية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019.
35.بن مراد عادل، إشكالية تنفيذ العقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الهدى، سطيف، 2020.
36.بلعربي سليمان، العدالة الجنائية الحديثة والعقوبات غير السالبة للحرية، دار الهدى، الجزائر، 2020.
37.بلقاسم أحمد، الإشكالات الاجتماعية المرتبطة بتنفيذ عقوبة الحبس، دار الجامعي، بيروت، 2021.
38.بن حمودة نجيب، النظام القانوني للعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الرفيق، الجزائر، 2020.
39.بن هلال نسرين، العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الجزائرية، دار الهدى، الجزائر، 2021.
40.زروقي سهام، النفع العام كعقوبة بديلة في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
41.زروقي سمير، السياسة العقابية والعقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الفضيلة، الجزائر، 2022.
42.زغدان عادل، العدالة الجنائية الحديثة وآليات الرقابة الإلكترونية على المحكوم عليهم، دار الإشعاع، بيروت، 2021.
43.سرور أحمد فتحي، الوساطة الجنائية كبديل للمتابعة الجزائية، دار الشروق، القاهرة، 2018.
44.شرفي نورة، بدائل العقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2022.
45.شريط عبد القادر، السياسة العقابية في التشريع الجزائري: دراسة في العقوبات البديلة، دار هومة، الجزائر، 2021.
46.عبد الفتاح عبد الله، النظرية العامة للعقوبة في القانون الجنائي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2017.
47.عبد الحميد بورايو، البدائل العقابية في السياسة الجنائية الحديثة، دار الوجدان، الجزائر، 2020.
48.عبد الجليل بوقسيم، العقوبات البديلة في التشريع الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
49.عبد المجيد رقاد، أثر العقوبات البديلة على إعادة الإدماج الاجتماعي في التشريع الجزائري، دار خليف، بسكرة، 2021.
50.عيساوي نادية، قاضي تطبيق العقوبات في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2018.
51.عادل مراد، إشكالية تنفيذ العقوبات البديلة في القانون الجزائري، دار الهدى، سطيف، 2020.
52.قشي عبد الرزاق، السياسة العقابية في القانون الجنائي المعاصر: دراسة في بدائل الحبس، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2020.
53.كريمة عبد الغاني، النفع العام كبديل للعقوبات السالبة للحرية في التشريع الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2020.
54.محمد عكاشة، التقنيات الحديثة في تنفيذ العقوبات البديلة، منشورات الجامعة، الجزائر، 2022.

55.مرزوقي عبد الكريم، تحديث السياسة الجنائية في ضوء بدائل العقوبات السالبة للحرية، دار الخلدونية، الجزائر، 2020.
56.نوال بوساحة، البدائل العقابية في القانون الجزائري: دراسة تحليلية مقارنة، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
57. نجلاء الطالبي، فاعلية العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2020.

رابعًا :المراجع الأجنبية

1. Cavadino, Michael & Dignan, James. Penal Systems: A Comparative Approach, Sage Publications, 2006.
2. Clear, Todd R. Imprisoning Communities: How Mass Incarceration Makes Disadvantaged Neighborhoods Worse, Oxford University Press, 2007.
3. Miers, David. Community Penalties: Change and Challenges, Routledge, 2001.
4. Tonry, Michael. Thinking about Crime: Sense and Sensibility in American Penal Culture, Oxford University Press, 2004.
5. Aebi, Marcelo & Delgrande, Natalie. Council of Europe Annual Penal Statistics – SPACE I: Prison Populations, Strasbourg: Council of Europe, 2020.

الفهرس

الفهرس

إهـــــــداء .....
شكر و عرفان .....
المقدمة: 1
الفصل الأول :الإطار المفاهيمي والقانوني لعقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية. 5
المبحث الأول :ماهية العقوبات البديلة في قانون العقوبات الجزائري 5
المطلب الأول :مفهوم العقوبات البديلة. 6
الفرع الأول :تعريف العقوبات البديلة. 6
أولاً :المفهوم العام للعقوبات البديلة. 6
ثانياً :أنواع العقوبات البديلة. 8
الفرع الثاني :فلسفة العقوبات البديلة في السياسة الجنائية الحديثة. 11
أولاً :العقوبات البديلة كوسيلة لتحقيق الردع العام والخاص. 11
ثانياً :دور العقوبات البديلة في تعزيز الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم. 13
المطلب الثاني :الإطار التشريعي لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية. 14
الفرع الأول :الأساس القانوني لعقوبة النفع العام في القانون الجزائري. 15
أولاً :النصوص القانونية المنظمة لعقوبة النفع العام. 15
ثانيًا :شروط الحكم بعقوبة النفع العام ومجالات تطبيقها. 17
الفرع الثاني :الأساس القانوني للوضع تحت المراقبة الإلكترونية. 19
أولا :التنظيم التشريعي للوضع تحت المراقبة الإلكترونية. 19
ثانيا: الفئات التي يمكن أن تُطبّق عليها عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية. 21
المبحث الثاني :عقوبة النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري 24
المطلب الأول :عقوبة النفع العام في القانون الجزائري 24
الفرع الأول :شروط تطبيق العقوبة 25
أولا :الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه. 25
ثانيا :الشروط المتعلقة بطبيعة الجريمة المرتكبة 26
الفرع الثاني: الجهات المكلفة بتنفيذ العقوبة 28
أولا: دور الجهات القضائية في تنفيذ الحكم. 28
ثانيا :مساهمة المجتمع المدني والإدارات العامة. 29
المطلب الثاني :الوضع تحت المراقبة الالكترونية كبديل للحبس 31
الفرع الأول :آلية تنفيذ العقوبة 31
أولاً :الخطوات الإجرائية لتفعيل المراقبة الإلكترونية. 32

ثانياً :الوسائل التقنية المستخدمة. 33
الفرع الثاني :التزامات المحكوم عليه أثناء فترة المراقبة 36
أولاً :الالتزام بالمكوث في مكان معين. 36
ثانياً :الالتزام بعدم ارتكاب أي أفعال جرمية جديدة. 38
خلاصة الفصل: 40
الفصل الثاني: ..... **Erreur ! Signet non défini.**
المبحث الأول :فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الردع وإعادة الإدماج 43
المطلب الأول :دور عقوبة النفع العام في تقليل الاكتظاظ السجني. 43
الفرع الأول :مقارنة بين النفع العام والعقوبات السالبة للحرية. 44
أولاً :من حيث الفعالية العقابية. 44
ثانيًا :من حيث الأثر الاجتماعي والاقتصادي. 45
الفرع الثاني :أثر العقوبة على المحكوم عليه والمجتمع 48
أولاً :الأثر الإيجابي على سلوك المحكوم عليه 48
ثانيًا :المساهمة في خدمة المجتمع المحلي. 49
المطلب الثاني :دور الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في الحد من العودة إلى الجريمة 50
الفرع الأول :تأثير المراقبة الإلكترونية على سلوك المحكوم عليه 51
أولاً :التتبع والرقابة كأداة للردع 51
ثانياً :الحد من الاتصال بالمجرمين الآخرين. 52
الفرع الثاني :مدى نجاح الجزائر في تطبيق هذا النظام 53
أولاً :مدى انتشار التطبيق عملياً 53
ثانياً :الإحصائيات والدراسات الميدانية المتوفرة. 55
المبحث الثاني :التحديات والانتقادات الموجهة لتطبيق العقوبات البديلة في الجزائر 57
المطلب الأول :الصعوبات القانونية والإدارية. 58
الفرع الأول :غياب الوعي القانوني بأهمية العقوبات البديلة 58
أولاً :لدى القضاة والمحامين 58
ثانيًا :لدى الرأي العام والمجتمع المدني. 59
الفرع الثاني :التحديات التي تواجه الجهات المكلفة بالتنفيذ 61
أولاً :نقص الوسائل والموارد البشرية. 61
ثانياً :صعوبات التنسيق بين الجهات المعنية 62
المطلب الثاني :الانتقادات الفقهية والقضائية 63
الفرع الأول :موقف الفقهاء والقضاة من العقوبات البديلة 63
أولاً :الانتقادات من حيث فاعليتها 63

ثانياً :الانتقادات من حيث انسجامها مع أهداف العقوبة 64
الفرع الثاني :المقترحات لتطوير النظام القانوني لعقوبتي النفع العام والمراقبة الإلكترونية 65
أولاً :تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي 65
ثانياً :دعم المؤسسات المنفذة وتكوين الموارد البشرية 66
خلاصة الفصل: 68
الخاتمة ..... **Erreur ! Signet non défini.**
قائمة المصادر 72
الفهرس 76
مـلخص مذكرة الماستر 80

مـلخص مذكرة الماستر

يتناول هذا االموضوع دراسة شاملة للعقوبات البديلة، وتحديدًا عقوبتي النفع العام والوضع تحت المراقبة الإلكترونية، في إطار قانون العقوبات الجزائري، من خلال تحليل الأبعاد النظرية والتنظيمية والتطبيقية لهما. فقد بيّن الفصل الأول أن هذه العقوبات تُعد جزءًا من السياسة الجنائية الحديثة الهادفة إلى الحد من اللجوء إلى الحبس، وتعزيز العدالة التصالحية، حيث تم تفصيل المفاهيم القانونية ذات الصلة، وعرض النصوص المنظمة لهاتين العقوبتين، مع بيان شروط تطبيقهما والفئات المستفيدة منهما. أما الفصل الثاني، فقد ركّز على تقييم فعالية هاتين العقوبتين في الواقع العملي، من خلال إبراز مساهمتهما في تقليل الاكتظاظ السجني، وتحقيق الردع وإعادة الإدماج الاجتماعي، إضافة إلى تسليط الضوء على التحديات القانونية والتنظيمية التي تعيق التطبيق، مثل ضعف التنسيق وغياب الإمكانيات. كما تناولت المذكرة مواقف الفقهاء والقضاة، واستعرضت مقترحات تطويرية لترسيخ فعالية هذا النظام البديل في السياسة العقابية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية:

1- العقوبات البديلة 2- النفع العام 3- المراقبة الإلكترونية4- السياسة الجنائية 5 – الردع 6 - الإدماج الاجتماعي 7- العدالة الإصلاحية

Abstract of The master thesis

The Legal System of Community Service and Electronic Monitoring Sanctions in the Algerian Penal Code

This research provides a comprehensive study of alternative sanctions, specifically community service and electronic monitoring, within the framework of Algerian criminal law. The first chapter demonstrated that these sanctions are part of the modern penal policy aimed at reducing reliance on incarceration and promoting restorative justice. It detailed the legal concepts, outlined the legislative framework, and clarified the conditions for their application and the categories of offenders concerned. The second chapter focused on evaluating the practical effectiveness of these sanctions in achieving deterrence and social reintegration, as well as alleviating prison overcrowding. It also highlighted legal and administrative challenges such as weak coordination and limited resources. Furthermore, the thesis addressed the perspectives of legal scholars and judges and presented practical recommendations to strengthen the role of these alternative measures in Algeria's penal policy.

Keywords:

1/ Alternative sanctions 2/ Community service 3/ Electronic monitoring
4 Penal policy 5/ Deterrence 6/ Social reintegration
7/ Restorative justice